الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

رقم: .....

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: العلوم الاقتصادية.

تخصص: اقتصاد نقدي بنكي.

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تحت عنوان:

واقع الصيرفة الإسلامية وآليات تطويرها

دراسة حالة – الجزائر-

من إعداد:

- شلغام أمال

- بوقرة ياسمينة

تحت إشراف:

أ.د/ سنوسي علي

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
لعجال العمرية	أستاذ محاضر أ	رئيسا	رئيسا
سنوسي علي	أستاذ التعليم العالي	مشرفا ومقررا	مشرفا ومقررا
قشي حبيبة	أستاذ محاضر أ	مناقشا	مناقشا

السنة الجامعية : 2020-2021

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله الذي ألهمنا الصبر والتوفيق لإنجاز هذا العمل المتواضع .

أن نشكر الأستاذ المشرف الدكتور سنوسي علي الذي ساعدنا بتوجيهاته القيمة وملاحظاته النيرة وبتشجيعه لنا في اختيارنا لهذا الموضوع.

كما لا يفوتنا في هذا المقام أن نشكر الأساتذة و الدكاترة الأفاضل أعضاء اللجنة

ولا ننسى أيضا كل عمال مكتبة العلوم الاقتصادية الذين منحونا كل العون والمساعدة

أخيرا نسال الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يوفقنا جميعا لخدمة البحث العلمي وان يبلغنا جميع منازل الناجحين، الفالحين مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء الصالحين والصلاة والسلام على نبينا وحبيبنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

إهداء

اهدي هذا العمل المتواضع خطوة مباركة

إلى حبيبي الأكرم وسيدي الأعظم رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلى والدتي الغالية حبيبتي ذات الصدر الحنون التي سهرت

الليالي من اجلي

إلى والدي صاحب القلب الطيب الذي دب الصعاب من اجلي

تقديرا وعرفانا

إلى إخوتي وأختي رفيقة دربي

" يوسف ، ياسين، إيمان"

إلى صديقاتي المؤنسات الغاليات

إلى كل من يعرفني

إلى كل هؤلاء اهدي

ثمرة جهدي

أمال

إهداء

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل إليه لولا فضل الله علي والحمد لله

إلى نور حياتي ومنبع أملي وسعادة قلبي إلى مصباح دربي وقرة عيني أمي الحنونة

إلى من دب الصعاب من اجل تعليمي أبي الغالي

إلى من قاسموني حنان أمي وأبي ومصدر افتخاري و اعتزازي إخوتي وأختي

" عبد الكريم, إسراء, عبد النور, عبد الجليل "

إلى حبيبتي ابنة خالتي وأختي الثانية: " أميرة "

إلى زميلات و زملاء الدراسة محبة وصدقا

إلى كل هؤلاء.....

اهدي ثمرة

جهدي

ياسمينة

مقدمـــة

مقدمة

تعتبر المصارف الإسلامية اليوم من أبرز التطورات التي يشهدها القطاع المالي والمصرفي عموما في كافة أنحاء العالم، لاسيما في ظل الأزمة المالية العالمية التي شهدها الاقتصاد العالمي الفترة الماضية، ويتفاوت الاهتمام بالمصارف الإسلامية من قبل الأفراد والمؤسسات والدول بين التبني التام للعمل المصرفي الإسلامي وبين الرغبة في الكشف عن ماهية المصارف الإسلامية وآلية عملها واختلافها عن المصارف التقليدية وأسباب تميزها عنها، وهذا بدوره أدى إلى أن تسعى المصارف التقليدية للتحول جزئيا أو كليا نحو المصرفية الإسلامية محاولة بذلك جذب شريحة جديدة من العملاء أو المحافظة على العملاء الحاليين لديها أو كلا الأمرين معا.

على غرار الدول الإسلامية الأخرى عرفت الجزائر العمل المصرفي الإسلامي مبكرا مقارنة بها، أين تعود أول فكرة لإنشاء أول مصرف إسلامي في سنة 1929 في الجزائر بمبادرة من الشيخ أبو اليقظان من جمعية العلماء المسلمين الجزائريين. حيث دعا الشيخ أعيان ورجال الأعمال في المدن الجزائرية الكبرى إلى بلورة فكرة مصرف وفق قواعد الفقه الإسلامي، و قد لقيت دعوته ترحاباً م :ن قبل كبار رجال الأعمال القاطنين بمدينة الجزائر. فقدموا ملفا كاملا لإنشاء مصرف باسم "البنك الإسلامي الجزائري". و بعد أن تم إعداد قانونه الأساسي وجمع رأسماله الاسمي من قبل رجال أعمال المسلمين بمدينة الجزائر، وتمّ حتى تعيين مدير له، تصدت سلطات الاحتلال الفرنسية لهذا المشروع و أوقفته بالكامل. منذ ذلك الحين و المطالب تتزايد بضرورة توسيع نشاط المصارف الإسلامية في الجزائر؛ للاستفادة قدر الإمكان من خدماتها في عمليات الادخار والقروض وتمويل المشاريع، إلى أن تحقق الأمر بترخيص لأول مصرف إسلامي بالجزائر، (مصرف البركة 20 مايو 1991)، ثم تلاه (مصرف السلام 2008) ، اللذان يعملان حاليا في الجزائر، لكن لا يوجد قانون واضح وخاص ينظم عمل ونشاط النظام المصرفي الإسلامي، جنبا الى جنب النظام المصرفي التقليدي، خاصة بعد الإصلاحات المالية والمصرفية لسنة 1990، فالمصارف الإسلامية في الجزائر كانت تعاني من غياب تقنيين مختصين في المصارف التي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية، إذ لا وجود لمثل هذا الوعاء ضامن قانوني على مستوى البنك المركزي، والذي يؤطره ويحميه من مجموعة المخاطر المصرفية الممكن حدوثها في السوق المصرفية.

ان الجزائر أمام فرصة قوية ومتاحة لأن تصبح نموذجا مميّزا في المصرفية الإسلامية محليا وإقليميا، إذا ما استعملت الطاقة الاستيعابية للسوق النقدية الواعدة كأحد أهم مصادر تعبئة الموارد المالية، ومن ثَمّ تمويل احتياجاتها، فتفكير الحكومة في تبني الصيرفة الإسلامية، (خاصة بعد الأزمة النفطية مؤخرا) يعد خطوة هامة، بإصدار تنظيمين (تنظيم رقم 18-02 المؤرخ في 26 صفر عام 1440الموافق لـ 04 نوفمبر 2018 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية. ثم تم إلغائه و إصدار (تنظيم رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441الموافق لـ 15مارس 2020، الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف المصارف والمؤسسات المالية.)، أي أن هذا التنظيم يخص الصيرفة الإسلامية في الجزائر بشكل عام، كمصارف وكشبابيك حتى و إن كان هذا التنظيم في بدايات تطبيقه .

لذا سعت الجزائر كغيرها من بلدان العالم وبصفة رسمية في ظل الظروف الصعبة التي واجهتها إلى اعتماد التمويل الإسلامي بصيغه المتعددة راجية إسهامه في تحقيق التوازن والاستقرار بين الدائرة المالية والدائرة الحقيقية، حيث تعتبر هذه المصارف تجربة حديثة في الجزائر من حيث التأسيس والنشأة والتطور، غير أنها و بالرغم من ضيق مجال النشاط الذي يجري بصفة بطيئة منذ انطلاقها والعقبات التي تواجهها في الميدان، لاسيما في ما يتعلق منها بالجانب القانوني، استطاعت هذه المصارف تحقيق نتائج مرضية نوعا ما.

وعليه لقد شهدت الساحة المصرفية الجزائرية مجهودات فكرية كبيرة لترسيخ فكرة الصيرفة الإسلامية كبديل للصيرفة الربوية لتلبية رغبة قطاع كبير من المسلمين الذين كانوا يجدون مشاكل وحرج في التعامل مع المصارف التقليدية التي تتعامل بالفوائد .

إن التدابير والإجراءات التي اقرها قانون المالية لسنة 2020 بتطبيق فتح النوافذ والشبابيك الإسلامية وتفعيلها كان في سنة 2021 حيث فتحت 133 نافذة، هذا ما أدى إلى تمكين شريحة واسعة من المواطنين وأصحاب المقاولات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة من المنتجات المالية المتنوعة، فضلا عن استفادة الاقتصاد الوطني من إمكانية الادخار الكبيرة والغير مستغلة بسبب نفور شريحة واسعة من المجتمع الجزائري من التعامل مع المصارف الربوية.

أولا: إشكالية الدراسة:

إن تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر ضرورة حتمية يجب مراعاتها، خاصة مع تزايد المصارف الإسلامية مستقبلا، وذلك لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل مختلف القطاعات، ولتمكين المواطن الجزائري المسلم من التعامل بمختلف صيغ التمويل الإسلامي وأبعاده عن التمويل التقليدي القائم عل الربا، على الرغم من أن حصة المصارف الإسلامية في السوق المصرفي الجزائري لا زالت متواضعة.

وعليه وتبعا لما تم ذكره سابقا يمكن معالجة موضوع البحث من خلال طرح السؤال الرئيسي التالي:

ما هو واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر و ما هي آليات تطويرها ؟

ويتفرع على هذا الإشكال الرئيسي تساؤلات أحرى من أهمها:

- ✓ما مفهوم المصارف الإسلامية ؟وما هي ظروف نشأتها في الجزائر ؟
- ✓هل يوجد وعي كاف لدى المصارف التقليدية للاستفادة من المنتجات المالية الإسلامية.؟
- ✓هل يمكن للمصارف التقليدية في الجزائر التعامل بالمنتجات المالية الإسلامية؟
- ✓ما هي أهم الآليات التي اعتمدتها الجزائر في تطوير الصيرفة الإسلامية؟

ثانيا: فرضيات الدراسة:

من اجل الإجابة على الإشكالية الرئيسية للدراسة والتساؤلات سابقة الذكر قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

1. إن وجود وعي كاف لدى المصارف التقليدية في الجزائر بأهمية الاستفادة من المنتجات المالية الإسلامية بإمكانه أن يعزز مكانة الصيرفة الإسلامية في القطاع المصرفي الجزائري.
2. ان فتح النوافذ والشبابيك الإسلامية في المصارف التقليدية يعد أهم آلية لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.
3. إن نجاح الصيرفة الاسلامية في الجزائر مرهون بمدى طلب وإقبال العملاء على المنتجات المالية الإسلامية بالمصارف التقليدية .

ثالثا: أهمية الدراسة:

تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال تتابع الأزمات التي ضربت العالم المالي لتُظهر هشاشة النظام البنكي التقليدي فزاد الاهتمام بمحاولة إصلاحه من خلال البحث عن حلول أكثر ضمانا لتحقيق استقرار في النمو الاقتصادي .لذلك توجهت أنظار الخبراء الماليين والاقتصاديين إلى المصارف الإسلامية بعد أن أظهرت أسلوبها المتميز في التصدي للصدمات. وبهذا فرضت المصارف الإسلامية نفسها من خلال انتشارها على نطاق واسع في العالم، وأثبتت مكانتها من خلال تحقيق عوائد أفضل من نظيرتها التقليدية. هكذا انتقل الاهتمام من إنشاء مصارف إسلامية جديدة إلى قيام العديد من المصارف والمؤسسات المالية التقليدية بالانتقال من النظام التقليدي وتحولها بالكامل إلى مصارف إسلامية تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية .

رابعا: أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية :

- ✓ إعطاء صورة واضحة عن الصيرفة الإسلامية.
- ✓ التعرف على واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر.
- ✓ التعرف على النوافذ والفروع الإسلامية ومتطلبات نجاحها في الجزائر.
- ✓ التعرف على سبل واليات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

خامسا: أسباب ودوافع اختيار الموضوع :

يمكن إرجاع دوافع اختيار الموضوع إلى:

1.الأسباب الذاتية : بسب ميولاتنا الشخصية واهتماماتنا بمطالعة وقراءة المواضيع خاصة تلك التي لها علاقة بالمالية الإسلامية.

2. الأسباب الموضوعية : وتتمثل فيما يلي:

- الأهمية التي يحضى بها هذا الموضوع ضمن اختصاص اقتصاد نقدي وبنكي ؛
- يعد موضوع المصارف الإسلامية من المواضيع الهامة في المجال البنكي في الوقت الراهن وخاصة بالنسبة للجزائر؛
- إثراء مجال البحث في المواضيع ذات الصلة بالمصارف الإسلامية.

سادسا: منهج الدراسة:

بالنظر إلى طبيعة الموضوع اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعني بوصف الظاهرة المدروسة ثم تحليلها وتفسيرها لمعرفة الأسباب واستخلاص النتائج التي يمكن تعميمها، كما استخدمنا المنهج التاريخي والذي من خلاله سنعرج على مختلف المحطات التي تطورت من خلالها الصيرفة الإسلامية ومختلف المفاهيم المتعلقة بها، وكذا التطور التاريخي للصيرفة الإسلامية في الجزائر.

سابعا: الدراسات السابقة :

1-دراسة الطالب سليمان ناصر، علاقة المصارف الإسلامية بالبنوك المركزية، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية 2004-2005 حيث حاول الباحث تشخيص العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنوك المركزية، ثم وقف على أهم الإشكالات العالقة بينهما، كما وضع تصورا لإطار العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنك المركزي التقليدي ، ومن بين أهم النتائج التي توصلت اليها الدراسة نذكر ما يلي:

✓أن قيام بنك مركزي إسلامي لن يتأتى إلا في ظل نظام مصرفي إسلامي لكن إذا كانت في البلد أقلية غير إسلامية من السكان فالأفضل أن يأخذ بنظام الازدواج القانوني في العمل المصرفي.

✓إذا كان البلد الذي يسعى إلى أسلمة نظامه المصرفي ذو أغلبية سكانية مطلقة، فيمكنه أن ينجح في ذلك مع أخذه بعين الاعتبار للمتطلبات التنظيمية للعملية وأهمها التدرج في التطبيق، إضافة إلى متطلباتها البشرية والمؤسساتية.

2-دراسة الطالب مطهري كمال 2011-2012، دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية 2011-2012، حيث حاول الباحث إبراز أهمية العمل بنظام مصرفي إسلامي، ومن بين أهم النتائج التي توصلت اليها الدراسة نذكر ما يلي:

✓معاملة البنك المركزي الجزائري لمصرف البركة الإسلامي في الجزائر بنفس القوانين المطبقة على المصارف التقليدية الربوية في الجزائر, يخلق صعوبات تجعل عمل مصرف

البركة مهمة شبه مستحيلة لتتعارض هذه القوانين مع مبادئ المصرف المستمدة في أساسها من الشريعة الإسلامية, وتجعل صيغ التمويل التي تتبعها المصارف الإسلامية اقرب في التطبيق الفعلي من الصيغة المتبعة لدى المصارف التقليدية التي تتعامل بالربا.

✓صيغ التمويل التي يعتمد عليها مصرف البركة الإسلامي في الجزائر محدودة نوعا ما، مقتصرة على البيوع المؤجلة "كالمرابحة والإجارة وبيع السلم" وغياب التعامل بالمشاركة في الربح والخسارة والمضاربة.

3-دراسة فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية ، دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي ،مقال منشور في الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ سليمان بن عبد الله الماجد،2016/05/10.ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها الباحث ما يلي:

✓إن فكرة إنشاء فروع إسلامية تابعة للمصارف الربوية لم تصل إلى حيز التطبيق إلا عندما أدركت المصارف الربوية مدى نجاح المصارف الإسلامية وتزايد الإقبال عليها.

✓أوصى الباحث بضرورة بذل قصارى الجهد من قبل الجميع ، سواء السلطات النقدية أو المؤسسات المالية أو العلماء وهيئات الرقابة الشرعية أو المختصين بشؤون الاقتصاد الإسلامي.

4-دراسة يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن،2007.ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها الباحث ما يلي:

✓إن الواقع العلمي أثبت نجاح تجربة جميع المصارف التقليدية التي تحولت كميا لمعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

✓أن نجاح تجربة الصيرفة الإسلامية كان له أثر كبير في دفع المصارف التقليدية في الأردن لمعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

ثامنا: صعوبات الدراسة:

انجاز هذا العمل لم يكن من الأمور الميسرة، وهذا راجع إلى:

- ✓ موضوع البحث واسع ومتشبع مما صعب جمع المعلومات وحصرها، مما يصعب دراسته من كل الجوانب.
- ✓ الظروف التي مرت بها البلاد ومازالت تعاني منها نتيجة فيروس كورونا.

تاسعا: هيكل الدراسة:

قمنا بتقسيم موضوع الدراسة إلى فصلين: حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى الاطار النظري للصيرفة الإسلامية وواقعها في الجزائر" مفهومها ومراحل تطورها والتحديات التي واجهتها، والنوافذ والفروع الإسلامية في الجزائر" وتطرقنا في الفصل الثاني إلى آليات وسبل تعزيز وتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر "المتطلبات البشرية والتنظيمية والمؤسساتية وعلاقة البنك المركزي بالمصارف الإسلامية وإمكانية إنشاء بنك مركزي إسلامي ".

الفصل الأول:

الإطار النظري للصيرفة الإسلامية وواقعها في الجزائر

الفصل الأول: الإطار النظري للصيرفة الإسلامية وواقعها في الجزائر

تمهيد

إن نظام الصيرفة الإسلامية هو نظام تمويلي يعمل بفعالية في عدة أماكن في العالم، وأصبح للقطاع المصرفي الإسلامي كيان مستقل ومتميز، وأصبح يحتل مكانة متقدمة على صعيد الاقتصاد العالمي، بالرغم من أنه حديث النشأة إلا أنه جذب العملاء إليه هذا أدى بالمصارف الغربية إلى تطبيقه، ومع هذا ستضل الصيرفة الإسلامية تجربة فريدة من نوعها أثبتت نجاحها وتألقها في الاقتصاد العالمي، والجزائر على غرار هذه الدول اتجهت إلى تبني نظام الصيرفة الإسلامية، فقد فتحت المجال أمام المصارف الإسلامية بمزاولة نشاطها نظرا لما تلعبه منتجات التمويل الإسلامي من دور بارز في إحداث التنمية على مختلف الأصعدة اقتصادية أو اجتماعية، وسمحت بفتح الشبابيك والنوافذ التي من شأنها أن تسهل ممارسة مختلف المعاملات المصرفية الإسلامية، وبالرغم من كل هذا واجهت الصيرفة الإسلامية في الجزائر العديد من العوائق والتحديات.

المبحث الأول: مفهوم المصارف الإسلامية:

تعتبر المصارف الإسلامية حدثا متميزا وجديدا في المجتمع الإسلامي بصفة خاصة وفي العالم بصفة عامة، وعلى الرغم المشاكل التي زعزعت الهيكل الاقتصادي إلا أنها نجحت نجاحا كبيرا وأصبحت عنصرا فعالا في تحقيق هدف التنمية الاقتصادية كما أنها تشهد تطورا سريعا خلال العقد الماضي باعتبارها ترتكز على المبادئ الأخلاقية والشفافية والمنفعة المتبادلة.

المطلب الأول: نشأة وتعريف المصارف الإسلامية

مرت المصارف الإسلامية بمجموعة من المراحل التي تخللتها جهود عظيمة تم بفضلها إعطاء عدة تعاريف لها.

أولا: نشأة المصارف الإسلامية:

ظهرت فكرة المصارف الإسلامية في منتصف ثلاثينيات القرن العشرين، نظرا للعديد من الدعوات التي دعت إلى التخلي عن التعامل بالربا ونظرا لاستقلال معظم الدول الإسلامية من الاستعمار، وبذلك أدى هذا إلى ظهور الغزو الفكري و الاقتصادي والعسكري والتربوي الذي كان ردة فعل ضد الربا وأثاره السلبية الاجتماعية و الاقتصادية حيث مرت بثلاث مراحل أساسية هي:

_المرحلة الأولى (1963-1979) مرحلة تأسيس المصارف الإسلامية.

_المرحلة الثانية(1980-1990) مرحلة التوسع في المصارف الإسلامية.

_المرحلة الثالثة(1990) إلى اليوم الانتشار السريع للمصارف الإسلامية.

المرحلة الأولى: من (1963-1979) : تميزت المرحلة الأولى بنقص في المصرف الإسلامية حيث ظهرت أربعة مصارف إسلامية فقط وهي مصارف الادخار المحلية، مصرف ناصر الاجتماعي ،مصرف دبي الإسلامي ، مصرف الإسلامي للتنمية، أول تجربة هي تجربة

مصارف الادخار المحلية بمصر سنة 1963في محافظة الدقهلية وكانت هذه التجربة تحت إشراف الدكتور احمد نجار، حيث كانت فكرته تقوم على جمع الأموال من المزارعين المصريين واستثمارها في بناء السدود واستصلاح الأراضي بغية تقاسم الأرباح بين الأطراف المشاركة[1]، وقد حققت هذه التجربة نجاحا كبيرا حيث اتسعت وأصبحت تملك تسعة فروع أو أكثر من عشرين فرعا صغيرا لكن فشلت هذه التجربة بسبب أطراف كانت ضد الإسلام، وقد تزامنت التجربة مع تحويل البنوك التجارية إلى بنوك لا ربوية وذلك في باكستان مدعمة من الملك فيصل لكنها فشلت أيضا. وفي عام 1970 تقدم وفد من مصر وباكستان كل على حد إلى المؤتمر الثاني لوزراء الخارجية الإسلامي المنعقد بكراتشي بباكستان باقتراح إنشاء بنك إسلامي دولي[2]، وتم تأسيس سنة 1971م مصرف ناصر الاجتماعي الإسلامي وفي سنة 1975م تم تأسيس مصرفين إسلاميين الأول مصرف دبي الإسلامي وأما الثاني هو المصرف الإسلامي للتنمية، ويهدفان إلى دعم التنمية الاقتصادية الاجتماعية لشعوب الدول الأعضاء للمجتمعات الإسلامية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية طبعا.

***المرحلة الثانية:** من(1980-1990): تميزت هذه المرحلة بظهور مجموعات مالية إسلامية منظمة تتكون من عدد من المصارف الإسلامية ومن شركات الاستثمار المنتشرة حول العالم، كما تتميز بالمحاولات الرائدة بواسطة النظام المصرفي للسودان و باكستان وإيران. حيث أصبحت جميع الوحدات المصرفية لديها تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ولا تتعامل بالفائدة أخذا أو عطاء[3] ، تعتبر دار المال الإسلامي أول مجموعة مالية إسلامية ظهرت بقيادة

[1] محمود حسين الوادي ، حسين محمد سمحان ، المصارف الإسلامية وأسس نظرية وتطبيقات العملية ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ، 2007 ، ص:37 .

[2] كمال مطهري، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2011-2012 ص:17.

[3] محمد بوجلال ،البنوك الإسلامية مفهومها ، نشأتها ، تطورها ، نشاطها ، مع دراسة على مصرف إسلامي، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب سنة 1990 ص: 16 .

الأمير محمد الفيصل أما المجموعة الثانية هي التي حملت لواء المصارف الإسلامية بقيادة الشيخ صالح عبد الله، و من بين المصارف التي تم تأسيسها في هذه المجموعات هي :

*مصرف التضامن الإسلامي 1981-مصرف إسلام ماليزيا بفر هاد 1983- مصرف قطر الإسلامي 1982 _ مصرف التمويل السعودي 1983-مصرف البركة التركي للتمويل 1983- مصرف بنغلادش الإسلامي 1983-مصرف البركة الإسلامي البحريني 1984-مصرف رب السودان الإسلامي 1984-مصرف المؤسسة العربية المصرفية الإسلامي 1985- مصرف الأمين البحرين 1987-مصرف التمويل السعودي المصري 1982-مصرف قطر الدولي1990 [1] .

المرحلة الثالثة: من 1990 إلى يومنا هذا : الانتشار السريع للمصارف الإسلامية : في هذه المرحلة أخذت المصارف الإسلامية في الانتشار السريع نظرا للتطور الذي شهد ته الصناعة المصرفية الإسلامية وهذا ما شجع الكثير من المصارف التقليدية على فتح فروع تقوم بتقديم خدمات مصرفية تقوم على أسس إسلامية مثل: cité Bank في أمريكا، بنك باركليز في أوربا bank Barclays، والبنك المتحد السويسري USB[2]، golden sache .

إن فتح هذه الفروع كان لتطوير خدماتها و لتلبية حاجات شريحة معينة من العملاء أي المسلمون المغتربون، كما شهدت هذه المرحلة اعتراف الجهات الغربية بأهمية المصارف الإسلامية ونجاحها.

و من بين المؤسسات التي تأسست خلال هذه المرحلة[3]:

[1] كمال مطهري، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سبق ذكره، ص:19.

[2] عبد المنعم قوص ، الانتشار المصرفي الإسلامي في العالم الدوافع والأفاق ،مجلة إتحاد المصارف العربية ، لبنان ، العدد 298 ، سبتمبر 2005 ، ص: 40 .

[3] زكرياء عزري, زبير بوقرة, واقع الصيرفة الاسلامية في الجزائر وآليات تطويرها, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية, تخصص مالية وتجارة دولية, جامعة محمد بوضياف, المسيلة, 2018/2017, ص:15.

مصرف البركة في الجزائر 1991م، مصرف الاستثمار الإسلامي البحريني 1996م، المصرف الإسلامي اليمني 1996م، مصرف الاستثمار الخليجي 1998م، مصرف معاملات ماليزيا 1999م.....الخ.

ثانيا: تعريف المصارف الإسلامية:

قام مؤسسو المصارف الإسلامية بإطلاق اسم البنوك الإسلامية على مؤسساتهم الناشئة يلاحظ أن المقطع الأول منه هو كلمة "البنك" وهي كلمة لاتينية تعني المقعد أما المقطع الثاني هو كلمة "إسلامية"، وذلك لأنها تمارس أنواعا من المعاملات الإسلامية الغير ربوية، ومن المعروف أن المصرف الربوي هو مؤسسة مالية تقوم باستقبال الودائع و حفظها وتحويل المال من بلد إلى أخر أو من منطقة لأخرى داخل البلد الواحد وتقوم أيضا بالإقراض بفائدة وفتح الاعتمادات وتحصيل السندات[1].

يعرف المصرف الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تقوم بأداء الخدمات المالية و المصرفية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في مجالات مختلفة، وفي ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية و بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، و تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة والكريمة للأمة الإسلامية[2].

كما عرفها عبد الرحمان يسرى بأنه مؤسسة مصرفية تلزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع الأعمال بالشريعة الإسلامية و مقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.

[1] عابد فضل الشعراوي، " المصارف الإسلامية" دراسة علمية فقهية للممارسات العلمية ،الدار الجامعية للطباعة والنشر ،الطبعة الثانية، 1427ه -2007م ص :74.

[2] زكرياء عزري, زبير بوقرة, واقع الصيرفة الاسلامية واليات تطويرها في الجزائر, مرجع سابق, ص:16

ومن التعاريف السابقة يمكن تعريف المصارف الإسلامية بأنها مؤسسة مالية مصرفية تهدف لتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية بما يخدم مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا و عطاءا واجتناب أي عمل يخالف أحكام الإسلام .

المطلب الثاني: خصائص وأهداف المصارف الإسلامية:

إن المصارف الإسلامية تعلن جهارا نهارا أنها لا تتعامل بالربا بجميع أشكاله هذا ما جعلها تتميز بمجموعة من الخصائص وتسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف.

اولا : خصائص المصارف الإسلامية :

أ-لا تتعامل بسعر الفائدة " الربا": هذه الخاصية هي التي تميز المصرف الإسلامي عن غيره فسعر الفائدة هو صفة أساسية في القروض الربوية ومن هنا فلا تتعامل المصارف الإسلامية بالفائدة آيا كانت صورها وأشكالها أخذا وعطاءا او إيداعا أو توظيفا قبولا أو خصما، ظاهرة أو مخفية محددة مقدما أو مؤخرا ثابتة أو متحركة، إعمالا لأحكام الشريعة والتزاما بأمر الله سبحانه و تعالى[1].

ب-علاقته وارتباطه ارتباطا وثيقا بالشريعة الإسلامية: يجب على المسلم أن يلتزم في تصرفاته بقواعد الشريعة الإسلامية سواء كانت حرام أو حلال فلا يمكن أن يتجاوز سنة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام والقران الكريم ولا يتجرا على مخالفة حكم من أحكامها، لقد نص القران الكريم في العديد من الآيات على تحريم الربا تحريما قطعيا، ولذلك فان المصرف الإسلامي لا يمكن ولا يجوز له التعامل بأي سلع محرمة ومعاملات محرمة مثلا "الخمر"[2].

[1] عبد الحميد محمد الشواربي ومحمد عبد الحميد الشواربي، "إدارة المخاطر الائتمانية"، منشأة المصارف ، الإسكندرية ،2002، ص: 954 .

[2] دليلة بن ناصر, دور الصيغ المصرفية الاسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر اكاديمي في المالية والمحاسبة, تخصص مالية وبنوك, جامعة محمد بوضياف, المسيلة, 2018/2017, ص:25.

ت–التنويع في مصادر التمويل : تتميز المصارف الإسلامية بالتنويع في مصادر التمويل أي لا تعتمد على عنصر واحد فتقوم بنشاطها من خلال تجميع الموارد واستخدامها لتمويل المشروعات الإنتاجية في قطاعات مختلفة قطاع الزراعة الصناعة ...الخ، وذلك لزيادة الإنتاج والدخل القومي و فرص العمل لهذا نجد العديد من الكتاب وصفوها بالمصارف الشاملة لأنها تشمل العديد من مصادر التمويل[1].

ث–الصفة الاجتماعية للمصرف الإسلامي: فالمصرف الإسلامي يطبق ركن الزكاة وكما نعرف فان الزكاة فريضة دينية تحد نوعا ما من الاختلالات التي تحدث في المجتمع لضمانها التكافل الاجتماعي الإسلامي، هذه الصفة تفرض على المصرف الإسلامي بان يدرس المسؤولية الاجتماعية في جدوى المشروعات التي يقوم بدراستها .

ث–تجنب التراكمات النقدية: تحرم الشريعة الإسلامية بيع الديون بغير قيمتها الاسمية بغض النظر عن موعد استحقاقها لان أي فارق بين القيمة الاسمية وقيمته الحالية تعتبر من الربا المحرم، ومنه فالمصارف الإسلامية لا تستطيع الدخول في تراكمات للأصول النقدية كما يحدث في العالم اليوم بين المصارف التقليدية[2] .

ج–تنمية المجتمع تنمية اجتماعية شاملة في كل النواحي: يجب على المصرف الإسلامي أن يتمتع بالإيجابية والأخلاق والمبادئ الحسنة التي تنص عليها الشريعة الإسلامية والابتعاد عن كل ما هو سلبي أو منافي لشريعتنا الإسلامية كبعض المبادئ السلبية التي تشجعها المصارف التقليدية الربوية .

ثانيا : أهداف المصارف الإسلامية :

[1] سميرة حليتيم, افاق فتح نوافذ اسلامية في البنوك التجارية الجزائرية, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر اكاديمي في علوم التسيير, تخصص, ادارة مالية, جامعة محمد بوضياف, المسيلة, 2018/2017, ص:31.

[2] رحاب بود راجي ،مريم ميطالي ، البنوك الإسلامية أساليب التمويل فيها وتجاربها، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير ، العلوم الاقتصادية ،تخصص نقود بنوك ومالية، 2006-2007 ،ص:17 .

لا تهدف المصارف الإسلامية إلى تعظيم الربح فقط بل تهدف إلى تحقيق القيم الروحية وذلك من خلال:

1-إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية[1] : حيث تهدف هذه المصارف إلى تحقيق منهج الله على أرضه فيما يختص بجانب هام من جوانب الحياة وهو المال وطالما أن هذا المال يمثل نعمة "ابتلاء" و"فتنة"، فيجب أن يكون الهدف تهذيب سلوك الأفراد ووجود المنظمة التي تساعد على حسن الاستفادة بهذه الأموال عند زيادتها وتوافرها أو الحاجة إليها وتعمل المصارف على تحقيق ذلك ب :

أ-الالتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المالية والمصرفية .

ب-استيعاب وتطبيق الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية للمال في الإسلام .

ت-الدعوة في سبيل الله من خلال التزامها هي أولا ثم النصح والإرشاد للأفراد .

2-تحقيق آمال وطموحات أصحاب المصرف والعاملين به[2]: وذلك من خلال الوصول إلى قدر مناسب من الأرباح للمساهمين وتكوين سمعة طيبة عن المصرف وتنمية الكفاءات والمهارات الإدارية لمديري وموظفي المصرف.

3-إشباع حاجات الأفراد: وذلك من خلال تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار وتوفير التمويل اللازم للقطاعات المختلفة في مجالات الإنتاج وتوسيع نطاق التعامل مع القطاع المصرفي.

[1] عبد الحميد عبد الفتاح الغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، كلية التجارة، جامعة المنصورة، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الطبعة الأولى، 1425ه-2004 م، ص:88 89.

[2] اسماعيل بوحفص, بشرى بوقرة, استراتيجية التمويل الاسلامي في البنوك الاسلامية, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر اكاديمي في العلوم الاقتصادية, جامعة محمد بوضياف, المسيلة, 2019/2018, ص:16.

4-رعاية متطلبات ومصالح المجتمع: يعمل المصرف الإسلامي على توفير المناخ الملائم لمختلف المعاملات التي يقوم بها الأفراد لتنشيط الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال تحقيق التكافل الاجتماعي بين الأفراد من خلال الأنشطة الاجتماعية المختلفة، والمساهمة في دراسة مشكلات المجتمع ووضع الحلول المناسبة لها، ومنح التيسيرات للمنظمات والأجهزة التي تخدم المصالح وترعى مصالح الأقليات وتقديم ضروريات السلع والخدمات[1].

المطلب الثالث: صيغ التمويل المعتمدة من قبل المصارف الإسلامية

تستخدم المصارف الإسلامية في توظيف الأموال واستثمارها أساليب وصيغ عديدة يمكن تقسيمها إلى قسمين هما:

- ✓ صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار.
- ✓ صيغ التمويل القائمة على المديونية.

أولا: صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار :

1- **التمويل بالمضاربة :**

المضاربة هي عملية استثمارية تقوم على اتفاق بين الطرفين هما: صاحب رأس المال، والمضارب أو العامل هو الطرف المكلف باستثمار المال، حيث يتفق الطرفان معا على مقاسمة ما قد يتحقق من ربح من عملية الاستثمار بنسب معينة فيما بينها، وفي حالة الخسارة أن حدثت فيتحملها صاحب رأس المال[2]

إذن فالمضاربة هي اتجار الإنسان بمال غيره، أي أن يكون المال مقدما من شخص والعمل من شخص آخر، على أن يكون الربح بينهما على ما تم اشتراطه في العقد، والخسارة وان كانت

[1] عبد الحميد عبد الفتاح الغربي ،الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص:91 .

[2] دليلة بن ناصر, دور الصيغ المصرفية الاسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, مرجع سابق, ص:28.

فهي على أساس رأس المال فقط، أما العامل (المضارب بعمله) فيكفيه خسارة جهده، إلا إذا ثبت في حقه التعدي أو التقصير فانه يضمن رأس المال.

2- التمويل بالمشاركة :

تعتبر المشاركة من أهم صيغ التمويل في المصارف الإسلامية فهي مشروعة بالكتاب لقوله تعالى (فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله، والله عليم حليم).

وهي اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح، أما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسبة المشاركة في رأس المال، ويطبق المصرف الإسلامي هذه الصيغة بالدخول بأمواله شريكا مع طرف أو مجموعة أطراف في تمويل المشاريع، مع اشتراكه في إدارتها ومتابعتها[1].

3- التمويل بالمزارعة و المساقاة :

تعتبر المزارعة نوعا من المشاركة، حيث يشارك أحد الشركاء بالمال أو أحد عناصر الثروة (الأرض) والعنصر الثاني من جانب الشريك الآخر، وتقوم هذه العملية أساسا على عقد الزرع ببعض الخارج منه بمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها، وهذا النوع من التمويل لم يطبق سوى في بعض المصارف السودانية[2].

أما المساقاة فهي قيام شخص بالعناية بأرض شخص آخر مزروعة بأشجار أو مزروعات، مقابل حصة من الثمار أو الزرع حسب ما يتفق عليه.

---

[1] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مكتبة الريام، الجزائر, 2006, ص:175

[2] محمود سحنون ، زنكري ميلود ، مبررات وآليات انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي ، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني ، حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة ، المنظم بجامعة ورقلة ، الجزائر ، أيام 11-12 مارس 2008.

ثانيا: صيغ التمويل القائمة على المديونية:

تعد صيغ التمويل القائمة على المديونية من بين أهم الصيغ التي يتيحها التمويل الإسلامي، ومن أهم هذه الصيغ ما يلي:

1- التمويل بالمرابحة:

وهي أن يقوم المصرف الإسلامي بشراء السلعة التي يحتاج إليها السوق بناءا على دراسته لأحواله، أو بناءا على وعد بالشراء يتقدم به أحد عملائه، فإذا اقتنع المصرف بحاجة السوق لهذه السلعة وقام بشرائها فله أن يبيعها لطالب الشراء الأول أو غيره مرابحة، وهو أن يعين المصرف قيمة الشراء مضاف إليها ما تكلفه المصرف من مصروفات بشأنها، ويطلب مبلغا معينا من الربح لمن يرغب فيها زيادة عن قيمتها[1] .

ويتضح مما سبق أن التمويل بالمرابحة ينقسم إلى قسمين[2]:

- ✓ بيع المرابحة العادية: وهي التي تكون بين طرفين هما البائع والمشتري، ويمتهن فيها البائع التجارة فيشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها، ثم يعرضها بعد ذلك للبيع مرابحة بثمن وربح يتفق عليه.
- ✓ بيع المرابحة المقترنة بالوعد: وهي التي تتكون من ثلاثة أطراف:

البائع المشتري والمصرف باعتباره وسيطا بين البائع والمشتري، والمصرف لا يشتري السلع هنا إلا بعد تحديد المشتري لرغباته ووجود وعد مسبق بالشراء ويستخدم أسلوب المرابحة المقترنة بالوعد في المصارف الإسلامية التي تقوم بشراء السلع حسب المواصفات التي يطلبها العميل، ثم إعادة بيعها مرابحة للواعد بالشراء أي ثمنها الأول مع التكلفة المعتبرة شرعا بالإضافة إلى هامش ربح متفق عليه مسبقا بين الطرفين.

[1] مروان جمعة درويش ، المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية ، مرجع سبق ذكره.
[2] اسماعيل بوحفص, بشرى بوقرة, استراتيجية التمويل الاسلامي في البنوك الاسلامية, مرجع سابق, ص:18.

2-التمويل بالتأجير:

ومعناه أن يقوم شخص أو مؤسسة باستئجار أصل ثابت (عقارات أو معدات وأدوات) لا يستطيع الحصول عليها أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، ويكون ذلك بطريقة أقساط محددة تدفع للمؤجر مع فرصة تملك الأصل في نهاية المدة ولكن بعقد مستقل.

ويمكن للمصرف أن يستخدم هذه الصيغة في صورة الإجارة التشغيلية، وذلك حين يود الاحتفاظ بملكية العين المؤجرة بعد انتهاء الإجارة، أو الإجارة المنتهية بالتمليك، أي عندما يتجه القصد إلى نقل ملكية العين المؤجرة إلى العميل المستأجر بعد انتهاء عقد الإيجار أو أثناء سريانه[1]

3-التمويل بالسلم:

السلم في تعريف الفقهاء هو بيع آجل بعاجل، بمعنى أنه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقدا إلى البائع الذي يلتزم تسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم، فالمؤجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة' والعاجل هو الثمن[2].

وصيغة التمويل بالسلم تستعمل في تمويل القطاع الفلاحي وهو القطاع الذي استحدثت فيه أصلا، وذلك من خلال مساعدة الفلاحين في فترة ما قبل نضج المحصول، كما يمكن استخدام السلم في تمويل التجارة الخارجية من أجل دفع حصيلة الصادرات.

2- التمويل بالإستصناع:

الإستصناع هو عقد يشترى به في الحال مما يصنع صنعا يلزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد[3].

[1] مصطفى كمال السيد طايل ، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية ، مطابع غباشي ، طنطا ، مصر ، 1999 ، ص:201.

[2] عبد الستار أبو غدة ، المصرفية الإسلامية خصائصها وآليات تطويرها ،بحث مقدم إلى المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، المنعقد بدمشق ، سوريا ، أيام 13-14 مارس 2006.

[3] خديجة خالدي ، زهية موساوي ، التمويل الإسلامي للمشاريع الاقتصادية فرص وتحديات ، مجلة الباحث ،العدد 4 ، 2004 ، جامعة ورقلة ، ص:52.

إن عقد الإستصناع هو أن يطلب العميل من المصرف الإسلامي صناعة شيء معين غير متوفر في السوق، وأفضل مجال يطبق فيه البنك هذه الصيغة هو بناء العقارات، حيث يقوم بإنجاز مسكن يصفه العميل ثم يبيعه إياه بالتقسيط عادة مقابل ضمانات تدفع له مسبقا.

3- التمويل بالقرض الحسن:

وهو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض، على أن يقوم هذا الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان و المكان المتفق عليهما[1].

ورغم أن هذا التعريف ليس فيه ما يفيد الزيادة في رأس المال، إلا أنه تضاف عادة كلمة "حسن" إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة والتي تعتبر ربا، أي زيادة محرمة في الإسلام وعلى هذا الأساس أي عدم وجود العائد، فإن المصارف الإسلامية لا تقدم القروض الحسنة إلى على نطاق ضيق لعدد محدود من العملاء.

المبحث الثاني: مراحل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر و التحديات التي تواجهها.

تعتبر المصارف الإسلامية تجربة حديثة في الجزائر من حيث التأسيس والنشأة والتطور مع كل هذا استطاعت تحقيق نتائج مرضية وتمكنت من توفير بديل شرعي للمواطن الذي ذاق ذرعا من المعاملات الربوية المحرمة لكن تطورها ضعيف مقارنة مع دول أخرى.

المطلب الأول: نشأة و ظهور الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

بدا الاهتمام الجزائر بالتوجه نحو أنشطة المصارف الإسلامية منذ القدم، حيث نشر عبد الرزاق بلعباس مقالة تنص بأنه هنالك وثيقة يرجع تاريخها إلى عام 1347هجري 1928ميلادي، كانت

[1] مصطفى أحمد الزرقا ، عقد الإستصناع ومدى أهميته في الإستثمارات الإسلامية المعاصرة ، البنك الإسلامي للتنمية ، جدة ، 1999 ، ص:20.

تدعو إلى إنشاء مصرف إسلامي جزائري يعمل وفق الشريعة الإسلامية القران الكريم وسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وقد كان مبرمج إنشاء هذا المصرف عام 1929ميلادي تحت اسم البنك الإسلامي الجزائري وكان المسؤول عن تلك المقالة الشيخ إبراهيم أبو اليقظان، وقد كان عنوانها حاجة الجزائر إلى مصرف إسلامي، في أخر المقالة دعي الشيخ أبو اليقظان أعيان ورجال الأعمال في المدن الجزائرية الكبرى إلى بلورة فكرة المصرف وفق قواعد الفقه الإسلامي، وبعد أشهر على الأرجح لاحقا في نهاية عشرينيات القرن العشرين لقيت دعوته ترحيبا من قبل كبار رجال الأعمال القاطنين بمدينة الجزائر[1]، ولكن مع الأسف قوبلت بالرفض من طرف الاحتلال الفرنسي ببساطة لأنه كان يشكل خطرا على مصالح فرنسا وشعبها . أما التطبيق الفعلي للصيرفة الإسلامية كان منذ أوائل تسعينيات القرن الماضي حيث سمحت لأول بنك إسلامي بالعمل في السوق الجزائرية وهو بنك البركة وذلك لإصلاح المنظومة المصرفية أصدرت الجزائر قانون النقد والقرض رقم 90-10 الصادر 1990/4/14 والذي يعتبر أهم حدث حصل في النظام المصرفي الجزائري.

أولا :مصرف البركة في الجزائر:

التعريف بمصرف البركة في الجزائر:

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي مشترك بين القطاع العام والقطاع الخاص أسس في الجزائر بتاريخ 20ماي 1990 كشركة مساهمة في إطار قانون النقد والقرض والائتمان يجمع بنك البركة بين البنك التجاري وبنك الأعمال و بنك الاستثمار .

حيث يخضع للمادة 144 من قانون النقد والقرض و الائتمان لسنة 1990 المسؤولة عن تنظيم أعماله المادة 3 من القانون الأساسي يبلغ رأس ماله الاجتماعي 500 مليون دينار جزائري يشترك فيها شركة دالة البركة القابضة الدولية وهي شركة سعودية لديها مقرات في جدة

[1] عبد الرزاق بالعباس، صفحات من تاريخ الصيرفة الإسلامية: مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي بالجزائر في أواخر عشرينيات القرن الماضي، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ،جدة ،المجلد 19عدد02 ،2013،ص:07.

والسعودية و البحرين، ونسبة الشركة 50% بنك الفلاحة و التنمية الريفية بدر BADR وهو بنك جزائري عمومي بنسبة 50% .

وعقب صدور الأمر رقم 03-01 المتعلق بالنقد والقرض تم تعديل قاعدة رأس المال الأدنى قدره 2.5 مليار دينار جزائري، وذلك بموجب النظام رقم 04-01 المؤرخ في 04مارس 2004 وعليه فقد قام بنك البركة الجزائري في 18 فيفري 2006 برفع رأس ماله الاجتماعي ليصل إلى هذه القيمة وأنجز عن ذلك تغيير في توزيع الحصص بين المساهمين حيث أصبحت كالتالي :

- ✓ 56 % لصالح مجموعة البركة المصرفية .
- ✓ 44 % لصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية [1].

حيث اختلفت هذه النسب عن السابق فقد كانت متساوية 50% وعقب صدور الأمر رقم 03-01 ارتفعت نسبة مجموعة البركة المصرفية وانخفضت نسبة بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

وقد ألغى النظام رقم 04-01 بموجب النظام رقم 08-04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 حيث تقرر رفع الحد الأدنى لرأسمال البنوك العاملة في الجزائر إلى 10 ملايير دينار جزائري وعليه فقد قام بنك البركة الجزائري برفع رأسمالها إلى 10ملايير دينار جزائري وفقا للقرار الصادر من بنك الجزائر[2] .

المطلب الثاني مراحل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

مرت الصيرفة الإسلامية في الجزائر بمراحل أدت إلى تطورها والتي سنقسمها إلى مرحلتين:

مرحلة ما قبل النوافذ الإسلامي والتي سنقسمها إلى فترات ومرحلة النوافذ الإسلامية.

أولا: مرحلة ما قبل النوافذ الإسلامية:

[1] محمد جعفر مهني، نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر،مجلة أداء المؤسسات الجزائرية،معهد العلوم التجارية،المركز الجامعي غليزان،العدد 12، 2017،ص : 103.

[2] محمد جعفر مهني، مرجع سبق ذكره، ص: 103 .

***الفترة الأولى: (1990-2006):** تم في 1990 إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية و مقرها مملكة البحرين بموجب اتفاقية التأسيس بتاريخ 1990/02/26 في الجزائر، وتم إصدار قانون النقد والقرض رقم 90-10 الذي اصدر 1990/4/14 والذي اعتبر مهما جدا في إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، وفي سنة 1991 تم تأسيس أول بنك إسلامي في الجزائر وهو بنك البركة 1991/05/20 مشترك بين القطاع العام والقطاع الخاص، وتم تأسيس أول شركة تامين تكافلي في الجزائر 2000/03/26 والمعروفة بسلامة التأمينات، وفي سنة 2003 تم إطلاق صندوق الزكاة وهو مؤسسة عمومية تابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف وسعى هذا الصندوق لتمويل مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للشباب وكان هذا الصندوق يحمل شعار "أعطه المال ليصبح مزكيا" هو الأخر حيث كان لا يتعامل بأي فوائد ربوية، وفي سنة 2005 تم تنظيم ملتقي دولي حول المصارف الإسلامية و تمت دراسة واقع هذه المصارف وآفاقها، و بعدها بسنة تم تأسيس ثاني بنك إسلامي في الجزائر وهو بنك السلام يعمل في السوق المصرفية الجزائرية ،وهو مؤسسة مالية تخضع في تعاملاتها للقوانين الجزائرية جاء كثمرة تعاون بين الجزائر والإمارات تم تأسيسه بتاريخ 2006/06/8 وانطلق في نشاطه في اكتوبر 2008 كان ذلك في إطار عملية تأسيس مجموعة من مصارف السلام في البلدان العربية و الإسلامية بعد النجاح الذي حققته الصيرفة الإسلامية في كافة أنحاء العالم اختيرت الجزائر لتحتضن مقراته[1]، رأس ماله 72 مليار دينار جزائري أي 100مليون دولار عدد المساهمين فيه 22 مساهم اغلبهم خليجيين .

تميزت هذه الفترة بمحدودية وقلة المصارف حيت كانت الصيرفة الإسلامية في الجزائر مقتصرة على خدمات مصرفين هما مصرف البركة ومصرف السلام .

***الفترة الثانية: (2006-2013):** تم في 2008 تنظيم المنتدى الإفريقي الثالث للتمويل الإسلامي وتم انعقاده في العاصمة الجزائرية، وبعدها بسنة انعقدت العديد من الملتقيات الدولية

[1] بوزيان محمد،بن منصور نجيم ، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر موقعها في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية، مجلة الاقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة المدية، العدد 03، جانفي 2015،ص: 92.

لدراسة الأزمة المالية وبديل البنك الإسلامي في العديد من الجامعات الجزائرية سنة 2009، وانعقدت أيضا ندوة علمية دولية سنة 2010 بين جامعة سطيف والبنك الإسلامي للتنمية حول إدارة المخاطر والخدمات المالية مع كل هذا لكن كانت هنالك مطالب من الشعب تريد إلغاء الفائدة حيث شارك فيها أكثر من 9الاف مشترك في الصفحة الأولى للتواصل الاجتماعي وأطلقوا حملة لا للفوائد الربوية حيث أقيمت مظاهرات و مسيرات سلمية عبر ولايات الوطن، وكان أهم مطلب هو إلغاء سعر الفائدة المحدد 1% في لونساج لدعم الشباب، ليعلن بعدها الوزير الأول عبد المالك سلال سنة 2013 عن إجراءات جديدة الشباب البطال الراغب في إقامة مشاريع استثمارية عبر إحدى آليات التشغيل حيث تقرر إلغاء نسبة الفائدة المفروضة على لونساج، وتم تأسيس بنك خليج الجزائر AGB 15 ديسمبر 2003 وكان يضم ثلاث مساهمين هم بنك برقان و بنك كويت والأردن وبنك تونس الدولي حيث قدم البنك حلولا للتمويل التقليدي والإسلامي.

تميزت هذه الفترة بكثرة المنتديات و الملتقيات الدولية خاصة مع ظهور الأزمة المالية لما خلفته من مشاكل اقتصادية وتميزت بتأسيس بنك خليج الجزائر.

***الفترة الثالثة: (2013-2020):** انتشرت الصيرفة الإسلامية سنة 2014 حيث فتحت تخصصات أدت إلى إقبال الطلبة على التكوين فيها في اغلب الجامعات الجزائرية، وتم في سنة 2015 انعقاد ملتقى حول الصيرفة الإسلامية في الجزائر والذي نظم من طرف المدرسة العليا للتجارة بالجزائر وقد ركز على ضرورة تعديل قانون النقد والقرض للسماح بإنشاء مؤسسات مالية إسلامية، وفي سنة 2016 اجتمع الخبراء لمناقشة الفرص الكبيرة والأفاق التي تتيحها السوق المصرفية الإسلامية، وفعلا في سنة 2017 عدلت الحكومة قانون النقد والقرض المادة 45 التي تسمح بالتمويل عن طريق التمويل الغير التقليدي المطلق عليه تسمية القروض التساهمية أو التشاركية وفقا للعقيدة الإسلامية على المذهب السائد وهو المذهب المالكي، وتم أيضا

التفكير في إطلاق البنوك العمومية بنك القرض الشعبي الوطني وبنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وبنك التنمية المحلية لخدمات مصرفية إسلامية، حيث أكد عبد الرحمان راوية سنة 2017 ان الجزائر ستعتمد على الصيرفة الإسلامية في تعاملاتها بشكل كبير في المستقبل القريب، كما أكد محمد لوكال محافظ بنك الجزائر يوم الأربعاء 14افريل 2018 أن هذا الأخير درس أربعة طلبات قدمتها مؤسسات مصرفية منها ثلاث عمومية وواحدة خاصة للشروع في تقديم خدمة الصيرفة الإسلامية كاشفا في هذا الإطار بان الترخيص النهائي لنشاطها مرتبط بحصولها على فتوى من الهيئة الشرعية الوطنية للصيرفة الإسلامية المقرر إنشائها قريبا من شانه حسبه توسيع الكتلة النقدية المتداولة في هذا النظام والتي لا تفوق حاليا 2% فقط أي 200 مليار دينار[1] .

تميزت هذه الفترة بنشر الوعي المصرفي والتفكير في اتساع فروع وخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية.

ثانيا/ مرحلة النوافذ الإسلامية(2020-2021) :

أعلن البنك الوطني الجزائري سنة 2020اطلاق نشاط الصيرفة الإسلامية على مستوى 7 وكالات جديدة ليرتفع العدد الإجمالي للوكالات التي اعتمدت هذا النشاط إلى 59 وكالة موزعة عبر 44 ولاية من الوطن والوكالات هي:

- ✓ وكالة تقرت 941 بولاية ورقلة ووكالة 482 بولاية عنابة ووكالة 743 بولاية سكيكدة ووكالة الصنوبر البحري 624 بالجزائر العاصمة ووكالتي تيبازة 438 وشر شال 427بولاية تيبازة وكذا وكالة 704 التي تقع بولاية سطيف [2]. هذا النشاط يقترح 9 منتجات وهي:

[1] شريفة ع،جريدة المساء، يومية وطنية إخبارية، الجزائر العدد6462، 55 افريل2018 ،ص:05.
[2] Www.radio.algerie.dz اطلع عليه بتاريخ 23 أفريل 2021 – 21:22.

- ✓ منتجات الادخار وتوظيف الأموال: الحساب الإسلامي للودائع تحت الطلب والحساب الجاري الإسلامي وحساب التوفير الإسلامي للشباب .
- ✓ الاستثمار الإسلامي الغير مقيد: المنتجات التمويلية، المرابحة العقارية والمرابحة للتجهيزات، والمرابحة للسيارات والإجارة .

كما صرح رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون عند توليه الرئاسة سنة 2020 بأنه يشجع البنوك الإسلامية وانه يجب تعميمها لأنه يرى بان هناك العديد من الدول الغربية "الأجنبية" تبنتها بالرغم من اختلاف الديانات، اعتبر عدة خبراء اقتصاديين بان نجاح قرار رئيس الجمهورية مرهون بجودة ونوعية الخدمات التي تقدمها هذه البنوك.

وأكد وزير المالية عبد الرحمان راوية أن الصيرفة الإسلامية أصبحت من آليات استقطاب الأموال المكدسة و المخزنة التي تعود بالفائدة على الاقتصاد الوطني، فقد قدرت أموال السوق الموازية التي استقطبتها الصيرفة الإسلامية 6000 مليار دينار جزائري سنة 2020، كما صرح أيضا عقب التصويت على مشروع قانون المالية لسنة 2021ان الصيرفة الإسلامية كانت حلما وأصبحت حقيقة[1]، كما قام بدعوة المواطنين الذين يكتنزون الأموال إلى إيداعها في البنوك الإسلامية دون الاستفادة من الفوائد الربوية وفعلا باشرت البنوك عملية الفصل بين الأموال الخاضعة للفوائد الربوية والطرق التمويلية الكلاسيكية وبين الأموال المطابقة للشريعة الإسلامية، و باشرت أيضا استقبال مدخرات المواطنين الراغبين في إيداع أموالهم، وقد شرعت البنوك العمومية المتعاملة وفق مختلف صيغ الصيرفة الإسلامية في تمويل السكنات والمشاريع، وأعلن

[1] https://www.echorouk.online اطلع عليه بتاريخ 24 أفريل 2021 – 9:15.

وزير المالية عبد الرحمان راوية عن فتح 133 شباكا للصيرفة الإسلامية بالبنوك العمومية لتصل إلى 320 أواخر 2021[1] .

تميزت هذه المرحلة بالتطبيق الفعلي لصيغ ومنتجات الصيرفة الإسلامية، وفتح النوافذ والشبابيك الإسلامية.

المطلب الثالث: التحديات التي تواجهها الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

بالرغم من النتائج الجيدة التي حققتها الصيرفة الإسلامية في الجزائر إلا أنها لازالت تواجه تحديات تعيق تطورها، وأداء عملها على أكمل وجه، ومن أهم هذه التحديات التي تواجهها هي:

1- المعوقات القانونية:

أ-ينظم الأمر 03-11 الصادر في 2003 السوق المصرفية والنقدية في الجزائر، وتحت طائلته أيضا تقع المصارف الإسلامية مع العلم أن قانون النقد والقرض في الجزائر لا يميز بين أنواع المصارف المتخصصة و الاستثمارية أو مصارف الأعمال فهو ذو طابع شمولي ويمنح رخصة استغلال لمصرفية شاملة، وللبنك وفق قانونه الأساسي أن يوضح طبيعة عمله وشكله القانوني، وهو الأمر الذي كان سببا في إمكانية إنشاء مصارف إسلامية عكس الكثير من الدول التي كان القانون فيها يمنع ذلك [2]، فقانون النقد والقرض لا يعارض إنشاء مؤسسات مصرفية إسلامية لكن لا يمنحها جميع حقوقها القانونية التي تؤدي بها مهامها بكل وضوح و شفافية .

[1] https://www.echorouk.online اطلع عليه بتاريخ 25 أفريل 2021 - 16:22.

[2] عبد لي حبيبة، عبد لي وفاء، عبد لي هالة ،الصيرفة الإسلامية في الجزائر "واقع وتحديات"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة ،المجلد 07، العدد 02، جوان 2020، ص :76 .

ب–ضعف نظام الرقابة على المنتجات المصرفية وعدم تطوير النظام المحاسبي في البنوك الإسلامية [1] أي عدم وجود هيئة شرعية تراقب أنشطة المصرف الإسلامي وعدم توفر مؤشرات خاصة لقياس أدائها .

ت–جودة وكفاءة المنتجات الإسلامية ضعيفة مقارنة مع الدول الأخرى .

ث–اختلاف المبادئ والقوانين بين المصرف الإسلامي والمصرف التقليدي يجعلها تعاني من إشكالية الموائمة مع البنك المركزي[2]، فالبنوك الإسلامية تخضع للقوانين المنظمة للبنوك التقليدية فهي لا تستطيع الحصول على السيولة الكافية لنشاطها نظرا إلى أن البنوك التقليدية تتعامل بالفوائد الربوية وفي نفس الوقت لا تستطيع اللجوء إلى سوق النقد للحصول على السيولة لنشاطها، واستحالة طلب السيولة من البنك المركزي في حالة نقص السيولة لأنه يتعامل بالفوائد الربوية وسعر إعادة الخصم.

ج–عدم وجود سوق نقدي ومالي خاص بالمصارف الإسلامية، وبالتالي عدم وجود بيئة قانونية تتناسب مع نشاطها وهذا ما جعل مجالها وعملها ونشاطها ضيق مقارنة مع البنوك التقليدية.

2– معوقات تتعلق بالعنصر البشري:

أ–نقص الخبرة والكفاءة والتأهيل للموظفين في المصارف الإسلامية: وذلك لأنه توجد ندرة في الخرجين الجامعيين المتخصصين في مجال الصيرفة الإسلامية، فمعظم الموظفين غير متخصصين في هذا المجال ولا يملكون المعلومات الكافية في حين يملكون كل المعلومات الكافية المتعلقة بالعمل المصرفي التقليدي.

[1] سعيد بعزيز ، طارق مخلوفي ، ورقة ملتقى بعنوان : تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالوادي، جامعة الشهيد حمة لخضر ، أيام 6-7 ديسمبر 2017، الجزائر، ص :13 .

[2] انبال فوزي ، الصيرفة الإسلامية وإمكانيات إدماجها في النظام البنكي الجزائري ، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير ، جامعة البليدة 2 ، الجزائر ، العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، 2015 ، ص : 166 .

ب–عدم وضع الثقة في المصارف الإسلامية: فمعظم أفراد المجتمع يعتقدون بان هذه المصارف ما هي إلا اسم على ورق ونشاطها نفس نشاط البنوك التقليدية وتخدع المتعاملين باسم الإسلام، إضافة إلى عدم الفهم الصحيح لطبيعة عمل المصارف الإسلامية و منتجاتها وصيغها التمويلية.

ومن كل هذا يتبين لنا أن الجزائر بعيدة كل البعد عن الاهتمام وتفعيل ثقافة التعليم والتكوين في مجال الصيرفة الإسلامية.

المبحث الثالث: ضوابط ومقومات نجاح إقامة النوافذ والفروع الإسلامية في الجزائر:

عرفت الجزائر ظاهرة فتح النوافذ والشبابيك الإسلامية في المصارف التقليدية الربوية، خلال سنة 2021 خصوصا بعد النجاح الكبير الذي حققته المصارف الإسلامية في مختلف أرجاء العالم، وبهذا أصبح من الضروري على المصارف التقليدية في الجزائر مسايرة هذا التطور من أجل المساهمة في تعبئة أكثر للمدخرات المالية وفتحت المجال أمام الجماهير من المتعاملين للاستفادة من خدمات الصيرفة الإسلامية.

المطلب الأول: مفهوم ونشأة النوافذ الإسلامية

أولا: نشأة النوافذ الإسلامية:

إن فكرة إنشاء نوافذ إسلامية تابعة للمصارف الربوية تعود إلى بداية ظهور المصارف الإسلامية، فعندما بدأت فكرة إنشاء مصارف إسلامية تنتقل من الجانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات، قامت بعض المصارف الربوية بالتصدي لهذه المصارف ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها، والأساليب الاستثمارية التي تطبقها، وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل تقدمت بعض المصارف الربوية باقتراح فتح نوافذ تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، إلى أن هذا الاقتراح لم يصل حيز التطبيق إلا عندما أدركت المصارف الربوية مدى الإقبال على المصارف الإسلامية وحجم الطلب المتنامي لمختلف شرائح المجتمع

على الخدمات المصرفية الإسلامية، عندها قررت بعض المصارف الربوية خوض غمار هذه التجربة فقامت بإنشاء نوافذ تابعة لها تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية.[1]

وقد كان مصرف مصر في طليعة المصارف الربوية التي اتجهت إلى إنشاء نوافذ تقدم خدمات مصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ، حيث قام مصرف مصر في عام 1980 بإنشاء أول فرع يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية و أطلق عليه اسم فرع الحسين للمعاملات الإسلامية.

ثانيا : مفهوم النوافذ الإسلامية :

لقد تعددت التسميات المختلفة حول مفهوم النوافذ الإسلامية أو الشبابيك ،ليعرفها البعض على أنها تلك النوافذ التي تنتمي للمصارف الربوية، وتمارس جميع النشاطات المصرفية طبق أحكام الشريعة الإسلامية .

كما يقصد بالنوافذ بشكل عام قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية[2].

كما يعرفها البعض على أنها تلك الوحدات التنظيمية التي تديرها المصارف التقليدية ، وتكون متخصصة في تقديم الخدمات الإسلامية ، كما يطلق على النوافذ الإسلامية بظاهرة النظام المزدوج اي النظام الذي يقدم فيه المصرف التقليدي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية[3] .

كما عرف مجلس الخدمات الإسلامية عمليات النوافذ الإسلامية كجزء من مؤسسات الخدمات المالية التقليدية والتي تكون وحدة متخصصة تابعة لها، توفر كل من خدمات إدارة الصناديق أو حسابات الاستثمار، و التمويل و الاستثمار المتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية و مبادئها،

---

[1] سمير مصطفى متولي، فروع المعاملات المصرفية مالها وما عليها، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، العدد 34 فيفري 1984، ص22.

[2] فهد الشريف ، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي ، أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي ، جامعة أم القرى بمكة المكرمة ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، محرم 1424ه ، ص:06.

[3] عمر زهير حافظ ، رأي في مسالة النظام المزدوج في الأعمال البنكية ، مجلة الأموال ، جدة العدد الأول ، 1996 ، ص 55.

ومن حيث المبدأ تكون النوافذ مستقلة بذاتها من حيث الوساطة متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية[1] .

وعليه يمكن إعطاء تعريف شامل للنوافذ الإسلامية بأنها وحدات تابعة للمصارف التقليدية تمارس العمليات المصرفية الإسلامية تخضع للرقابة من قبل الهيئات الشرعية المختصة.

المطلب الثاني: تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي بفتح نوافذ إسلامية:

تمارس النوافذ الإسلامية مختلف الأنشطة المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

أولا :خصائص النوافذ الإسلامية[2] :

- ✓ يقوم المصرف الرئيسي في معظم الأحيان بتعيين احد العلماء الذين لديهم اهتمام أو خبرة في مجال العمل المصرفي لكي يعمل كمراقب شرعي على أعمال النوافذ الإسلامية، وقد تقوم بعض المصارف التقليدية بتعيين هيئة رقابة شرعية تقع على مسؤوليتها التثبت من شرعية الأنشطة التي تمارسها تلك النوافذ وتنفيذها بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية
- ✓ أن المصرف التقليدي يمنح العمل المصرفي الإسلامي شيئا من الاستقلالية المكانية داخل المصرف، حيث يتم فصله عن باقي الأعمال التقليدية من خلال وحدة متخصصة
- ✓ لا تتمتع النافذة الإسلامية بالاستقلالية المالية والإدارية اللازمة بل تتبع في ذلك إدارة المصرف التقليدي.

ويقتضي فتح نافذة للمعاملات الإسلامية في المصارف التقليدية العاملة في السوق المصرفية الجزائرية تحقيق مجموعة من المتطلبات نذكر منها:

[1] مصطفى إبراهيم محمد مصطفى ، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية ، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة ، القاهرة ، 2006 ص11.

[2] لعلا رمضاني، تحديات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية-حالة الجزائر- مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد01، العدد2، جامعة الأغواط، الجزائر، ديسمبر2017، ص:153.

ثانيا :متطلبات فتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية[1] :

1- **متطلبات قانونية** : تتمثل في الإجراءات التشريعية التي ينبغي الالتزام بها وهي :

- ✓ صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي يتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية
- ✓ الحصول على موافقة بنك الجزائر بعد وضع شروط ينبغي الالتزام بها
- ✓ تكليف إدارة الشؤون القانونية بدراسة الجوانب القانونية لعملية التحول والآثار القانونية المترتبة، والعقبات القانونية المحتملة

2- متطلبات شرعية: تنحصر في النقاط التالية[2]:

- ✓ تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة تشرف على تنفيذ فتح نافذة للتمويل الإسلامي
- ✓ تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية
- ✓ إلغاء المعاملات المخالفة للشريعة في جميع صورها وأشكالها

3- **متطلبات إدارية** : يتطلب فتح نافذة إسلامية الأخذ بالإجراءات الإدارية المتمثلة في النقاط التالية[3]:

- ✓ تعديل عقد المصرف ونظامه الأساسي ليكون مشروعا
- ✓ تعيين لجنة لإدارة عملية التحول
- ✓ تأهيل العاملين بتصميم برامج تدريبية متخصصة في العقود الشرعية، وصيغ التمويل الإسلامي ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

لقد قامت الجزائر سنة 2018 في التفكير في فتح نوافذ إسلامية والتوسع فيها فقد أكد محافظ بنك الجزائر محمد لوكال انه درس طلبات قدمتها مؤسسات مصرفية منها ثلاث عمومية وواحدة خاصة طلبت الشروع في تقديم خدمة الصيرفة الإسلامية من خلال فتح نوافذ إسلامية، وفي

[1] صالح مفتاح ، معارفي فريدة ، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 34-35 ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، مارس 2014 ، ص:153.

[2] سميرة حليتيم, افاق فتح نوافذ اسلامية في االبنوك التجارية الجزائرية, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر اكاديمي في علوم التسيير, تخصص ادارة مالية, جامعة محمد بوضياف, المسيلة, 2018/2017, ص:52

[3] سميرةحليتيم, المرجع نفسه, ص:53.

سنة2021 أعلن وزير المالية بن عبد الرحمان عن فتح النوافذ الإسلامية حيث فتح 133 شباكا في الصيرفة الإسلامية بالمصارف العمومية لتصل إلى 320 شباكا أواخر سنة 2021، ولتسهيل فتح هذه النوافذ تم وضع خطوات لاعتماد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية :

ثالثا : خطوات إنشاء نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية[1] :

1- موافقة بنك الجزائر، يجب أن يوافق بنك الجزائر للمقترحات للسماح للمصارف والمؤسسات المالية والعمومية والخاصة العاملة في الجزائر بفتح نوافذ خاصة بالتمويل الإسلامي

2- تخصيص رأسمال مستقل معروف المصدر وبعيد عن شبهة الربا، حيث يجب الابتعاد عن أية شبهات غير شرعية وخاصة شبهة الربا، فلا بد أن يكون مصدر المال غير متأتي بأموال اختلطت بأموال ربوية أو نتجت عن تعاملات ربوية

3- تعديل عقد أو قانون تأسيس المصرف التقليدي، إذا كان المصرف الذي يريد فتح النافذة الإسلامية مصرفا خاصا فيجب تعديل عقد تأسيسه بحيث يصبح ملائما لممارسة النافذة المرجو فتحها فيه لخدمات الصيرفة الإسلامية وعدم قيامها بأية أعمال ربوية، أما إذا كان المصرف عاما فيجب تعديل قانون إنشائه ليناسب وجود النافذة الإسلامية ضمن هيكله الإداري وتعاملاته

4- ممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية :تقوم النافذة الإسلامية بممارسة كافة الأنشطة المسموح بها للمصارف الإسلامية والابتعاد عن كل ما يحضر على هذه المصارف .

5- وجود التنظيم الإداري المؤهل، ينبغي على المصرف التقليدي بإيجاد تنظيم إداري خاص بالنافذة ضمن هيكلة المصرف الأم يتضمن اعتبار النافذة قسما أو شعبة أو وحدة إدارية مرتبطة

[1] حسان بخيت وعبد الحميد لخديمي ، قراءة تاريخية في تطور العمل بالصيرفة الإسلامية في دول المغرب العربي ، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية ، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية ، العدد11 ، جامعة الشلف ، الجزائر ، جانفي2014 ، ص:154.

بالمصرف لها تقسيمات داخلية يرأسها مدير يقف على رأس كادر إداري مؤهل ومدرب ليكسب خبرة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية، وعدم الاعتماد على موظفين وعاملين ليس لديهم أية فكرة عن المنتجات الإسلامية التي تقدمها المصارف الإسلامية.

المطلب الثالث: تحوُّل المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي بإنشاء فروع إسلامية متخصصة:

في هذا الأسلوب يقوم المصرف التقليد ي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين:

- ✓ إنشاء فرع جديد للمعاملات الإسلامية.
- ✓ تحويل فروع قائمة إلى فروع تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

أولا: مفهوم الفرع الإسلامي :

يمكن تعريفه على انه كيان مادي مملوك لمصرف تقليدي، مستقل في نشاطه عن أنشطة المصرف الرئيسي، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقديم الخدمات المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ولديه هيئة رقابية شرعية تفتي وتراقب أعماله[1].

ثانيا :خصائص الفرع الإسلامي[2] :

- ✓ الاستقلالية المكانية.
- ✓ الاستقلالية الإدارية عن باقي أعمال المصرف التقليدي.
- ✓ هو الأكثر شيوعا في مجال التطبيق العملي.
- ✓ أن الدافع وراءه هو تجاوز الأهداف التجارية البحتة، وهو مدخل المصارف التقليدية لتحقيق هدفها وهو الدخول في عملية تحول تدريجية.
- ✓ سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع جديد مقارنةً بإنشاء مصرف جديد.

[1] سعيد سعد المرطان ، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل نجاح ، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية، 20-21 مارس 2010 ص3.

[2] العطيات يزن خلف سالم ، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ، الطبعة الأولى ، دار النفائس ، عمان ، 2009 ، ص77.

✓ العمل في ظل ازدواجية مقننة لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية والتقليدية معا، حيث تقوم السلطات النقدية بوضع شروط وضوابط تحكم عمل الفروع الإسلامية، وتقوم إدارات الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية بتشكيل هيئات مستقلة للرقابة الشرعية على أعمالها.

ثالثا: مزايا الفروع في التحول للعمل المصرفي الإسلامي[1] :

✓ يتيح إمكانية فصل أعمال ونتائج الفرع عن أعمال ونتائج المصرف التقليدي بسبب الاستقلالية الإدارية.

✓ تزايد الضمان لسلامة التطبيق، واكتساب المزيد من ثقة الجمهور، نظرا للرقابة الشرعية على أعمالها .

✓ يعتبر الفرع الإسلامي مدخلا للمصارف التقليدية لتحقيق هدفها وهو الدخول في عملية تحول تدريجية.

✓ للفروع أثارا محمودة على سرعة نمو العمل المصرفي الإسلامي وقدرته على التنافس التجاري مع العمل المصرفي التقليدي.

رابعا: طبيعة العلاقة بين المصارف التقليدية والفروع الإسلامية التابعة لها :

1) طبيعة العلاقة من حيث الملكية و التكييف القانوني[2]:

تعتبر الفروع الإسلامية في حقيقة الأمر تابعة للمصارف الربوية من حيث الملكية، فليس لتلك الفروع أي شخصية اعتبارية مستقلة عن المصرف الرئيسي فالمالك لهما واحد، وكذلك الحال من حيث التكييف القانوني إذ لا يتمتع الفرع الإسلامي بأي صفة مستقلة عن المصرف الرئيسي من وجهة نظر البنك المركزي الذي يتعامل مع المصرف ككل وليس كفروع مستقلة.

2) طبيعة العلاقة من حيث تمويل رأس المال[3]:

إن تبعية الفروع الإسلامية للمصارف الربوية وعدم استقلالها عنها يوضح أنه ليس لتلك الفروع رأس مال خاص بها تستخدمه في عملية الإنشاء والبدء في مزاولة الأعمال حتى تنشط ودائعها،

[1] سعيد سعد المرطان ، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح ، مرجع سابق ، ص:13.

[2] حسين حسن شحاتة ، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية ، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 240 ، ربيع الأول 1422ه يونيو، 2001 ، ص:34.

[3] سميرة حليتيم, افاق فتح نوافذ اسلامية في البنوك التجارية الجزائرية, مرجع سابق, ص:55.

كما أن افتقاد الفروع الإسلامية للشخصية الاعتبارية المستقلة من وجهة النظر القانونية يسلبها القدرة على طرح أسهمها للاكتتاب العام لتوفير رأس المال اللازم لإنشائها بعيداً عن أموال المصرف الرئيسي التي يشوبها الربا، ولذلك فإن رأس مال الفروع الإسلامية هو في حقيقة الأمر جزء من رأس مال المصرف الرئيسي الذي يتعامل بالربا.

3) طبيعة العلاقة من حيث الإدارة[1]:

لا يتمتع الفرع الإسلامي بشكل عام بالاستقلال الإداري عن المصرف الرئيسي حيث يقوم الأخير باختيار مدير الفرع الإسلامي وموظفيه وكذلك إبداء الرأي في القرارات التي يتخذها الفرع الإسلامي وغير ذلك من الإجراءات التي يتخذها المصرف الرئيسي نظراً لكون الفرع الإسلامي وحدة تابعة للمصرف الرئيسي وليس مستقلة عنه، ويلاحظ هنا أن تبعية الفرع الإسلامي إدارياً للمصرف الرئيسي وعدم الاستقلال التام عنه قد تؤدي إلى محدودية دور إدارة الفرع الإسلامي في اتخاذ القرارات للأنشطة التي يمارسها الفرع على الرغم من أن تميز موارد الفرع الإسلامي ومجالات وصيغ وضوابط توظيف تلك الموارد يتطلب نوعاً من الاستقلال الإداري والمالي عن المصرف الرئيسي .

4) طبيعة العلاقة من حيث الميزانية:

يعتبر كثير من المختصين أن من المعايير الهامة والحيوية لمصداقية العمل في الفروع الإسلامية هو أن يقوم المصرف الرئيسي بالفصل التام لأموال وميزانية تلك الفروع عن باقي الفروع الأخرى التقليدية وعلى الرغم من أهمية هذا المعيار إذ يعتبر المحك الرئيسي لنجاح تجربة الفروع الإسلامية إلا أن هذا الفصل بين ميزانية وأموال الفروع الإسلامية عن المصرف الرئيسي وباقي الفروع الأخرى التقليدية يتم داخلياً فقط، فنظراً لأن الفروع الإسلامية ليس لها الاستقلال القانوني عن المصرف الرئيسي فإن النتائج الفعلية لها لا تظهر منفصلة عن الميزانية العمومية للمصرف الرئيسي، ولذا تعتبر ميزانية الفروع الإسلامية قوائم مالية غير رسمية الهدف منها تحديد قياس النتائج الفعلية لتلك الفروع، وبالتالي يعاد دمجها في الميزانية العمومية .

[1] محمد سويلم ، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية ، دار الطباعة الحديثة ، القاهرة ، 1987 ، ص: 428-429.

خلاصة الفصل :

تعتبر المصارف الإسلامية مؤسسات مالية مصرفية، واجتماعية، وتنموية، تقوم على تلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتهدف من خلال ذلك إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل .غير أن ما يميزها هو ابتعادها عن التعامل بالفائدة سواء في تقديم الخدمات المصرفية، أو في العمليات التمويلية والاستثمارية، واستخدامها لمجموعة من الصيغ التمويلية الإسلامية، والجزائر كغيرها من البلدان تبنت الصيرفة الإسلامية حيث انشأ أول مصرف إسلامي وهو بنك البركة في الجزائر، مرت الصيرفة الإسلامية في الجزائر بمرحلتين " ما قبل فتح النوافذ الإسلامية و ما بعد فتح النوافذ الإسلامية"، فقد فتح سنة 2021 شبابيك ونوافذ في المصارف التقليدية قدرت ب 133 شباكا، ووضعت الجزائر مجموعة من الإجراءات والمتطلبات لفتح النوافذ والفروع الإسلامية في المصارف الربوية التقليدية.

الفصل الثاني:

آليات وسبل تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر

الفصل الثاني: آليات وسبل و تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تمهيد

تسعى الجزائر إلى إصلاح منظومتها المصرفية كجزء من الإصلاح الاقتصادي الشامل، من اجل إعطاء هذه المنظومة دورها الأساسي وتحقيق ما تطمح إليه الجزائر وشعبها من تنمية اقتصادية و اجتماعية، وذلك بتطبيق مجموعة من الآليات والسبل والتي من بينها توفير إطار تشريعي وتنظيمي ومؤسساتي واضح ينظم عمل المصارف الإسلامية، ويتفق مع متطلبات الاقتصاد الوطني، ولابد من توفر بيئة تشريعية ملائمة لعمل المصارف الإسلامية وفق المعاملات الإسلامية، فالمصرف الإسلامي يحتاج إلى مساعدة البنك المركزي التقليدي،بحيث هذا الأخير لا يمكن أن يتجاهل وجود المصرف الإسلامي لأنه حريص على مراقبة كل المصارف والمؤسسات المالية التي تعمل في الجهاز المصرفي الذي هو مشرف عليه، لكن كما ذكرنا في الفصل الأول تواجهها العديد من التحديات التي تصعب على المصارف الإسلامية اللجوء إليه، لذا تطرقنا في الفصل الثاني إلى إمكانية إعادة النظر في العلاقة بين البنك المركزي التقليدي والمصارف الإسلامية، وإمكانية إنشاء بنك مركزي إسلامي فالمنهجية التي يعمل بها البنك المركزي التقليدي تختلف عن المنهجية التي يعمل بها البنك المركزي الإسلامي، فهذا الأخير اعتبر من أنجع الآليات لتا طير وتسهيل تسيير المعاملات داخل هذه المصارف، لتكون محط ثقة الجماهير من المتعاملين.

المبحث الأول: المتطلبات التنظيمية والبشرية والمؤسساتية.

إن تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر مرهونة بتفعيلها لمجموعة من المتطلبات من شانها أن تعزز القطاع المصرفي الجزائري سواء كانت متطلبات بشرية او مؤسساتية أو بإنشاء أسواق مالية أو غيرها من المتطلبات التي سنتعرف عليها في هذا المبحث.

المطلب الأول: المتطلبات التنظيمية:

رأت الجزائر أن التشريعات والقوانين التنظيمية من أهم عوامل نجاح الصيرفة الإسلامية.

تتمثل المتطلبات التنظيمية في :

- ✓ التدرج في التطبيق :رأت الجزائر أن الانتقال من النظام المصرفي التقليدي إلى النظام المصرفي الإسلامي لا يكون بضربة واحدة أو خلال مدة قصيرة جدا، فعملية الانتقال يتعين أن تكون تدريجية وعلى مراحل خلال مدة كافية، كي لا تسبب ضررا عظيما للاقتصاد ،لذا يجب أن يكون هناك مخطط واضح ومعرف بدقة مع رزنامة واضحة تماما لتطبيق التغيرات الضرورية في الميدان، أي برنامج يحتوي على مخطط تحويل تفصيلي مع مراحل بسيطة يوضح كل ما يتعلق بها من تواريخ وآليات التطبيق .
- ✓ توفير الإطار القانوني :حيث يجب إصدار القوانين التي تسهل نشأة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية .
- ✓ زيادة نسبة رأس المال /القروض: حيث يطلب من كافة المنشآت سواء كانت شركات مساهمة أو شركات أشخاص أو منشآت فردية بان تزيد تدريجيا نسبة رأس مالها في تمويلها الكلي، وذلك لتقليل اعتمادها واعتماد الاقتصاد على القروض، وذلك إلى الحد الذي يمكن عنده أن تستوفي المؤسسات حاجاتها من رأس المال العادي، الثابت والعامل، من أموالها الخاصة،

وإن كان الهدف البعيد المدى لكافة المنشآت هو التمويل بالمشاركة، إلا انه يسمح لهذه المنشآت بالوصول المحدود إلى أساليب تمويلية بديلة كالتأجير والمرابحة والبيع الإيجاري [1].

✓ توحيد التطبيق لصيغ التمويل الإسلامية :رأت الجزائر ضرورة توحيد طرق التمويل عند الشروع في تطبيقها والعمل على تعميمها، والتحري والتأكد من مشروعية المعاملات جميعها التي تتم في المصارف الإسلامية ،والأخذ بأحدث الأساليب وانجح الوسائل في استقبال وإدارة أموال الناس 2.

✓ إصلاح النظام الضريبي :إن وجود نظام ضريبي غير رشيد ولا تتوفر العدالة في تحمل عبئه، يحول حتى الأرباح المكتسبة بطرق سليمة إلى نقود سوداء، فبدلا من اجتذابها إلى استخدامات منتجة من خلال زيادة رأس المال والاحتياطات، تلجأ إلى الهروب إلى مواطن أخرى، أو إلى الاستهلاك التبذيري، وهو ما يستنكره الإسلام[3].

المطلب الثاني: المتطلبات البشرية

لقد رأت الجزائر أن توفير العامل البشري المؤهل من الناحية الشرعية والمصرفية هو إحدى عوامل النجاح الضرورية لتطوير العملية المصرفية الإسلامية، وغياب هذا العامل قد يسبب الكثير من الإشكالات.

ومن أهم الإجراءات المتخذة لتأهيل العامل البشري :

✓ إنشاء معاهد للدراسات والتكوين والتدريب المتخصص في العمل المصرفي الإسلامي بغية تكوين الإطارات (الكوادر)العالية والمتوسطة وبسيطة التأهيل في الصيرفة الإسلامية ،مع

[1] محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل،ترجمة سيد محمد سكر، سلسلة إسلامية المعرفة رقم 3 ، الطبعة الثالثة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي (مكتب القاهرة)، القاهرة،ص303.

[2] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى ، دار اسامة للنشر والتوزيع،الأردن-عمان،1998م،ص705 706.

[3] محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص:303 .

إعداد دورات تدريبية قصيرة المدى لجميع العمال والموظفين المتكونين وفق أسس النظام المصرفي التقليدي، وتنظيم الندوات والملتقيات الفكرية حول النظام المصرفي الإسلامي ،بالاستعانة بالخبراء والمختصين في الميدان[1].

- ✓ إعداد العاملين فنيا وعقائديا كي يكونوا مؤمنين بالرسالة السامية التي تسعى هذه المصارف من اجل تحقيقها، ومدى فهمهم لأساليب العمل المصرفي الإسلامي وقدرتهم على شرحه وإيضاحه للعملاء، لكي يحظوا بثقتهم واحترامهم لهم.
- ✓ مراعاة الدقة في اختيار العناصر العاملة في المصارف الإسلامية واضعين نصب أعينهم قوله صلى الله عليه وسلم (من استعمل رجلا على عصابة وفيهم من هو ارضي لله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين)
- ✓ توعية الجماهير الإسلامية بحقيقة رسالة المصارف الإسلامية ،والدور الأساسي الفعال الذي تقوم به من أجل العمل وفي الحدود الممكن على تنفيذ الأحكام المالية الإسلامية ،فالوعي الجماهيري يوضح التمازج بين أسس الاقتصاد الإسلامي والنشاطات التي تمارسها المصارف الإسلامية ،والتي تحرص كل الحرص على تكامل النشاطات الاقتصادية الإسلامية بصورة لا تختلف عما حدده الدين ومصادر التشريع الإسلامي ، وإبراز الدور الاجتماعي الذي تقوم به هذه المصارف .

المطلب الثالث: المتطلبات المؤسساتية

أصبح من الضروري جدا العمل على إنشاء وتكوين سوق مالية لكي تتمكن المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من التوسع في استثماراتها بالشكل الذي يساعد على دفع عجلة

[1] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتورا، العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،ص:243.

النمو الاقتصادي ،فقد أصبحت الحاجة تدعو إلى إيجاد سوق مالية تعمل بأدوات وأساليب إسلامية ملائمة لمنهج عمل تلك المصارف

وعليه فإن السوق المالي الإسلامي يكون كما يلي:

أولا : السوق النقدية الإسلامية :

وهي سوق المال قصير الأجل تتعامل وفق الشريعة الإسلامية، وهي تغطي النواحي التالية:[1]

- ✓ المتاجرة بين المصارف في الأدوات المالية الإسلامية .
- ✓ نظام لتبادل السيولة بين المصارف الإسلامية أو المصارف التقليدية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية في ما يعرف بمشروع العمل المصرفي اللاربوي .
- ✓ نظام المقاصة الإسلامية بين المصارف ، حيث أن جميع المصارف العاملة في الدولة تشترك في نظام المقاصة، إلا أن البنك الإسلامي يحتفظ بحساب مقاصة على شكل وديعة ،وبعد إجراء المقاصة في نهاية اليوم يقوم البنك المركزي الجزائري باستثمار الأرصدة الفائضة للمصارف الإسلامية أوتوماتيكيا مع المصارف صاحبة العجز على أساس المضاربة.
- ✓ التعامل في السوق المفتوحة بأدوات مالية قصيرة الأجل وهي:

***سندات الخزينة الإسلامية:** سندات حكومية قصيرة الأجل يصدرها البنك المركزي لحسابات الخزينة، وتمويلها يكون وفق الصيغ الإسلامية بنوعين: سندات القرض الحسن للحكومة، وسندات السلم .

[1] حيدر بن يحي، اعتبارات السياسة النقدية عند تطبيق العمل المصرفي الإسلامي في بيئة تقليدية، بحث مقدم الى ملتقى التجربة الماليزية في العمل المصرفي الإسلامي،الكويت،1996م ص :15.

***شهادات الإيداع الإسلامية:** وهي شبيهة بالشهادات المسماة بشهادات الصندوق، ويكون العمل بها على أساس المشاركة ف الربح والخسارة لأنها تمثل ودائع مضاربة لدى البنوك الإسلامية.

ثانيا : سوق رأس المال الإسلامي :

تعرف بأنها سوق يتم فيها تداول أموال الاستثمار على أساس توقعات ربح المنشآت، وتتداول فيه رؤوس الأموال المتوسطة وطويلة الأجل [1]،ومن أهم الأدوات المالية التي يمكن تداولها وإصدارها في هذا السوق :

- ✓ سندات المضاربة: وهي أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال المضاربة بإصدار صكوك ملكية على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها.
- ✓ سندات المشاركة: لا تختلف سندات المشاركة كثيرا عن سندات المضاربة، إلا من حيث أن صاحب السند في المشاركة يكون له حق المشاركة في الإدارة على عكس صاحب سند المضاربة.
- ✓ سندات الإيجار: وهي سندات يصدرها المصرف الإسلامي ويطرحها للاكتتاب، ومجموع أموالها يخصص لشراء معدات أو عقارات ثم تؤجر لمن يرغب في ذلك.
- ✓ سندات الإستصناع : حيث يصدر المصرف الإسلامي سندات ومجموع الأموال المتأتية من شرائها يخصص لتمويل بناء العقارات مثلا، وعند انجازها وبيعها بهامش ربح يكون جزء من ذلك الهامش هو عائد هذه السندات.

[1] محسن خان وعباس ميراخور، الإدارة النقدية في إقتصاد إسلامي ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي،المجلد14، 1422ه، 2002م،ص :15 .

المبحث الثاني: إعادة النظر في العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية في الجزائر

إذا لم يكن بالإمكان اعتبار المصارف الإسلامية مصارف أعمال واستثمار بغرض إعفائها من بعض القوانين المفروضة على المصارف التقليدية، فإن البديل لذلك هو اعتبار المصارف الإسلامية مصارف تقليدية ذات طبيعة خاصة، وهذا بغرض تطبيق البنك المركزي معها لإجراءات تتلاءم وطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، والتي يمكن أن تشكل البنود الأساسية لقانون خاص بالمصارف الإسلامية، في بيئة تعمل فيها هذه المصارف مع المصارف التقليدية وفي ظل رقابة بنك مركزي تقليدي.

المطلب الأول: تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني وجعلها مساوية لنسبة الودائع الجارية ونسبة من ودائع الاستثمار:

إن انسب نظام لتطبيق نسبة الاحتياطي القانوني على المصارف الإسلامية هو تطبيق معدل يتكون من شقين:

- ✓ تخضع الودائع الجارية (تحت الطلب) للمصرف الإسلامي لاحتياطي قانوني يبلغ 100% من حجمها الإجمالي، أي تخضع كلها لهذا الاحتياطي
- ✓ تخضع الودائع الادخارية والاستثمارية لمعدل احتياطي قانوني يبلغ 5 %من حجمها الإجمالي، ولا يعتبر ذلك تعطلا لهذه الأموال عن الاستثمار بل لمواجهة طلبات السحب على هذه الودائع، إذ هناك مصارف إسلامية يمكن أن تسحب منها وديعة الاستثمار في أي وقت ودون إخطار بعد مرور فترة زمنية معينة (كحد أدنى) منذ إيداعها، كما هو مطبق مثلا عند بنك البركة في الجزائر.

ومجموع هاتين النسبتين تشكلان نسبة الاحتياطي القانوني، وهذا من شانه أن يحقق عدة فوائد أهمها:

✓ قطع المجال أمام الجدل الذي يثور دائما حول إمكانية إنشاء النقود من طرف المصارف الإسلامية، وقد رأينا أنها محدودة مقارنة بالمصارف التقليدية، نظرا للاختلاف في طبيعة العمل، وكذا مدى شرعية هذه العملية إذا اعترفنا بوقوعها.

✓ لن يتعارض هذا الإجراء مع مبدأ عدم تعطيل أموال المودعين عن الاستثمار، فبالنسبة للودائع الجارية فان من المعلوم أن المصرف الإسلامي يتلقى هذه الودائع على أنها أمانة عند البعض، أو قرض حسن من المودع عند البعض الأخر، وفي كلتا الحالتين تكون مضمونة من طرف المصرف[1]، أما النسبة القليلة والمفروضة على ودائع الاستثمار فيمكن تكييفها على أساس المصلحة، وهي مواجهة طلبات السحب الممكنة في أي لحظة على هذه الودائع عند بعض المصارف الإسلامية خاصة، أو على أساس دفع الضرر .

✓ مساهمة هذا الإجراء في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، إذ أن هناك نقاشا بين الداعين إلى نظام الاحتياطي النقدي الجزئي كما هو سائد حاليا، ونظام الاحتياطي الكلي أي نسبة 100%، وقد اثبت الدعاة إلى هذا النظام الأخير بأنه الأكثر تحقيقا لاستقرار في الاقتصاد[2].

أن نسبة الاحتياطي النقدي المفروضة على المصارف الإسلامية في ظل النظام المزدوج يفضل لها أن تبقى لدى هذه المصارف لا عند البنك المركزي، وذلك لمواجهة طلبات السحب، لأنه عند تطبيق نظام الاحتياطي الكلي ونقل هذا الاحتياطي في نفس الوقت إلى البنك المركزي، فلا يتصور بقاء جزء من الأموال تحت تصرف المصرف لمواجهة تلك الطلبات، كما لا يمكن تصور أن كامل المودعين يتعاملون بالشيكات أو بالبطاقات البنكية، ويمكن فرض رقابة دورية صارمة من طرف السلطة النقدية لضمان التقيد بهذا النظام

[1] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، 2004-2005، ص:200.

[2] يوسف كمال محمد ، فقه الاقتصاد النقدي ، ط1 ، دار الصابوني ، دار الهداية، بدون مكان، 1414ه ، 1993م ، ص: 385.

كما يمكن السماح للمصرف الإسلامي بإعطاء قروض حسنة من الودائع الجارية لديه، وذلك كاستثناء وحيد من منع استخدام هذه الأموال، ولن يعتبر ذلك إلغاء لقاعدة الاحتياطي الكامل، وذلك بشروط أهمها:

✓ أن يكون ذلك في غياب الهبات والتبرعات التي يخصص لها صندوق خاص لتقديمها عل شكل قروض حسنة.

✓ أن يكون ذلك بنسبة محدودة جدا من الودائع الجارية يترك للبنك المركزي تحديدها، كما يجب أن تكون تلك القروض لآجال قصيرة[1] .

المطلب الثاني: وضع نسبة ملائمة للسيولة لدى المصارف الإسلامية على أساس اختلاف طبيعة الأصول:

تعتبر نسبة السيولة المحددة للمصارف من أكثر النسب اختلافا بين الأنظمة البنكية، كما أنها تعتبر من أهم الإشكالات التي تواجه المصارف الإسلامية مع السلطات الرقابية في بعض البلدان، من حيث تحديد هذه النسبة أو تحديد العناصر التي تحتسب بها.

وأساس المشكلة بالنسبة للمصارف الإسلامية يتمثل في مشكلة التوفيق بين السيولة والربحية، حيث تفرض عليه نسبة السيولة بان يوفر معظمها على شكل نقدي أو سائل مما يحرمه ويحرم المودعين من العائد، في حين تغطي المصارف التقليدية هذه النسبة بموجودات قابلة للتسييل كأذونات الخزانة والسندات الحكومية والأوراق التجارية المخصومة، وهي العناصر التي لا تتوفر للمصارف الإسلامية أو على الأقل تتعامل معها بشكل مختلف.

لذا فانه من الصعوبة وضع مؤشر خاص وموحد بالنسبة لقياس السيولة لدى المصارف الإسلامية، ولكن يمكن تحديد الأسس العامة لوضع هذه النسبة، وهي[1]:

[1] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، مرجع سابق ص: 201.

✓ الودائع الجارية لدى المصرف تعتبر قروضا مضمونة لديه، وواجبة الأداء عند الطلب، لذلك يجب توفير السيولة لتغطيتها باستمرار، ولمواجهة طلبات السحب منها.

✓ ودائع الاستثمار هي أموال تشترك في التمويل وغير مضمونة، بحيث يلتزم المصرف بأدائها عند استحقاق اجلها مع ما يؤول إليها من ربح، أو بعد خصم ما قد يلحقها من خسارة، لذلك فانه من الناحية النظرية لا تعد هذه الودائع بحاجة إلى تغطية سائلة إلا بالقدر الذي تتيح فيه أنظمة المصرف رد بعض هذه الودائع قبل استحقاقها، أو في حدود ما يتوقع سحبه منها في نهاية اجل استحقاقها.

✓ يجب مراعاة عدم توفر سوق مالية إسلامية أمام المصارف الإسلامية، إذ وبالرغم من توفر العديد من الأدوات المالية الإسلامية (أي السوق الأولية)، فانه بسبب غياب سوق التداول (أي السوق الثانوية) لا يمكن لهذه المصارف تسييل تلك الأدوات في أي وقت ودون مخاطرة أو تكلفة.

لذا فان نسبة السيولة الخاصة بالمصارف الإسلامية يجب أن تحتوي أساسا على العناصر التالية:

✓ الأرصدة النقدية لدى البنك المركزي ولدى المصرف

✓ الأوراق التجارية والكمبيالات التي يقبلها المصرف الإسلامي على سبيل التحصيل لا الخصم، لأنها تستحق عادة بعد اجل قصير، كان يشترط بان لا يتجاوز اجل الورقة ثلاثة أشهر.

✓ الأسهم مع التأكيد على تلك المدرجة في سوق الأوراق المالية المحلية، فمثلا اعتبر المصرف المركزي الأردني الأسهم من عناصر السيولة للمصرف الإسلامي الأردني ضمن بسط

[1] عوف محمود الكفراوي، البنوك الإسلامية، النقود والبنوك في النظام الإسلامي، الطبعة الثالثة، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 1998م، ص:111.

نسبة السيولة القانونية المفروضة، وذلك نظرا لغياب السندات الحكومية في تعاملات المصارف الإسلامية[1].

- ✓ السندات الحكومية (إذ اجبر المصرف الإسلامي على الاكتتاب فيها).
- ✓ الأدوات المالية الإسلامية بمختلف أشكالها، ذلك لان حل مشكلة السيولة لدى المصارف الإسلامية يتمثل في تحويل اكبر قدر ممكن من أصول هذه المصارف إلى أدوات قابلة للتسييل وقابلة للتداول، مع توفير سوق ثانوية لتداولها، وهو الشيء الذي تمثل لحد الآن في بدايات وتجارب.

ونذكر في الأخير بان هناك دولا لا تفرض نسبة السيولة على المصارف، ومنها انجلترا مثلا، فهي تفرض بدلا منها على المصارف الاحتفاظ بنسبة معينة من ودائعها بالإضافة إلى الاحتياطي القانوني في شكل وديعة إضافية لدى البنك المركزي تحصل مقابلها على فائدة[2].

وقد سميت تلك الأموال بالودائع الخاصة، واستحدثها مصرف انجلترا لأول مرة سنة 1960م للتحكم في سيولة المصارف التقليدية، ويقوم بإعادتها إلى تلك المصارف في الوقت الذي يرغب فيه، وتتراوح قيمة الوديعة الخاصة بين 1% و 2% من إجمالي ودائع المصرف التقليدي[3].

المطلب الثالث: ممارسة البنك المركزي لوظيفة الملجأ الأخير للإقراض بالنسبة للمصارف الإسلامية:

بسبب عدم تعامل المصرف الإسلامي بالفائدة آخذا أو عطاء، بقي عدم توفر ملجأ أخير للإقراض بالنسبة للمصارف الإسلامية إشكالا حقيقيا تواجهه هذه المصارف، خاصة مع العمل في ظل بنك مركزي تقليدي، وقد توصل بعضها إلى حلول جزئية أو آنية مع هذا الأخير.

[1] عبد الله عبد المجيد المالكي، الموسوعة في تاريخ الجهاز المصرفي الأردني، المجلد7، (البنك الإسلامي الأردني)، بدون دار النشر، 1996م، ص:261.

[2] جودة عبد الخالق، كريمة كريم، محاضرات في النقود والبنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992م، ص:235.

[3] محمد حافظ عبده الرهوان، النقود والبنوك والأسواق المالية، بدون دار نشر، 2000م، ص:230 و279.

فقد اقترح بعض الخبراء تقديم البنك المركزي التمويل المطلوب للمصارف الإسلامية على أساس المضاربة، واستبدال معدل الفائدة بمعدل المشاركة في الربح والخسارة، بحيث يكون ذلك لا عن طريق الإقراض بل عن طريق الودائع الاستثمارية المركزية التي يودعها لدى المصارف، ويتحكم هو في الحصة من الربح التي يرضى بها لقاء هذا الإيداع، وفي الشروط الأخرى التي يشترطها للإيداع[1].

كما أن دولا قامت بأسلمة كامل نظامها المصرفي مثل باكستان وموريتانيا وبنغلادش، حيث قامت المصارف المركزية فيها بإعطاء المصارف الإسلامية ودائع استثمارية لحل مشكلة الحاجة إلى السيولة لديها، وحصلت على عوائد وأرباح عن إيداعاتها.

بينما اقترح الخبير احمد أمين فؤاد بان يودع كل مصرف إسلامي نسبة معقولة مما لديه من أرصدة الحسابات الاستثمارية (ولتكن في حدود 4% مثلا) بالإضافة إلى النسبة السائدة على ما لديه من حسابات جارية وتوفير لدى البنك المركزي بدون فائدة، على انه في حالة احتياج المصرف الإسلامي إلى سيولة يقدمها له البنك المركزي في حدود الأرصدة المتوافرة لديه من جميع المصارف الإسلامية، وان يكون ذلك بلا فوائد ولحين تحسن وضع السيولة لدى المصرف المعني[2].

إن حل مشكلة الملجأ الأخير للإقراض بالنسبة للمصارف الإسلامية في ظل رقابة بنك مركزي تقليدي هو إذا توفرت شروط نجاح احد الأسلوبين السابقين فيمكن تطبيقه، أما إذا تعذر تطبيق كليهما فيمكن للمصرف الإسلامي أن يودع مبلغا من الأموال في حالة تسجيله فائضا في السيولة لدى البنك المركزي، على أن يحدد كل مصرف إسلامي ذلك المبلغ كحد أقصى لما

[1] درويش صديق جستنية وآخرون، تطبيق القوانين المستمدة من الشريعة الإسلامية على الأعمال المصرفية، الطبعة الأولى ، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، 1419ه، 1998م، ص:31.

[2] احمد أمين فؤاد، البنوك الإسلامية والرقابة عليها، مجلة البنوك الإسلامية، العدد41، رجب1405ه، افريل1985م، ص:12.

يمكن أن يحتاج إليه من أموال في حالة تسجيله عجزا في السيولة، وذلك على ضوء خبرته وتجاربه، فإذا وقع في هذا العجز فعلا فيمكنه الاقتراض من البنك المركزي بما لا يتجاوز ذلك المبلغ أو في حدوده.

وإذا أنتج ذلك المبلغ أية فوائد فيمكن للمصرف الإسلامي أن يتخلى عن أخذها مقابل امتيازات أخرى قد يحصل عليها.

المبحث الثالث: إمكانية إنشاء بنك مركزي إسلامي

إن الانتشار المتزايد للمصارف الإسلامية و الاهتمام الكبير بها مؤخرا على مستوى المجتمعات المحلية والمؤسسات المالية الدولية والجامعات والمعاهد الأكاديمية ليطرح على مائدة البحث والدراسة العديد من القضايا والمسائل ذات العلاقة بها، ومن أهم المسائل التي طرحت موضوع والتي اعتبرت مرتبطة ارتباطا وثيقا به هي البنك المركزي الإسلامي ،فهو مسألة في حاجة ماسة للبحث والدراسة من أجل استقصاء جوانبها المختلفة، نظرا لأنه يعتبر من أنجع الآليات والسبل التي تطور العمل المصرفي في الجزائر.

المطلب الأول: مفهوم البنك المركزي الإسلامي وخصائصه:

أولا: مفهوم البنك المركزي الإسلامي:

يعرف البنك المركزي الإسلامي بأنه مؤسسة حكومية مستقلة، مسؤولة عن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد الإسلامي في الحقل النقدي والمصرفي، ومن خلال هذا التعريف يمكن استنتاج أهم الخصائص التي يفترض ان تتوفر فيه ليتمكن من القيام بمهامه.[1]

[1] محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق ص:196.

ثانيا: خصائص البنك المركزي الإسلامي:

✓ أن يتمتع بمبدأ الاستقلالية، وهو شرط ضروري لأداء مهامه على الوجه المطلوب، للابتعاد عن كل أشكال التدخل والضغط.

✓ أن يتمتع بمبدأ الوحدة، فلا يتصور تعدد مؤسسات الإصدار وبالتالي تعدد جهات الإشراف على السياسة النقدية في نظام مصرفي إسلامي، لكن قد يسمح للبنك المركزي بإنشاء فروع في مختلف الجهات والمناطق، وذلك من باب تسهيل المهام.

✓ أن يكون مؤسسة عامة أي مملوكة للدولة ،وهذه الخاصية تمليها قيام البنك المركزي بوظيفة هامة هي إصدار النقود القانونية، والتي يجمع الفقهاء على ضرورة احتكار الدولة لها لخطورتها، إضافة إلى ما يرتبط بها من القيام بأعباء السياسة النقدية التي تعتبر إحدى ركائز السياسة الاقتصادية العامة للبلد .

✓ مصدر دخل مستقل لتمويل نفقاته، وذلك مرتبط باستقلاليته المالية، وقد يسمح له بتحقيق ذلك من خلال:

*رسوم الخدمة التي تفرض على الحكومة والمصارف وغيرها من المؤسسات المالية عن الخدمات المختلفة التي يقدمها لهم.

* استثمار الاحتياطات القانونية التي تحتفظ بها المصارف لديها .

* أن يقف هذا المصرف على قمة الجهاز المصرفي، وان يمثل السلطة العليا في الإشراف على المصارف.

* أن تقتصر أهدافه على تحقيق المصلحة العامة، لا ان يكون كالمشروعات الخاصة التي تهدف إلى تحقيق اكبر ربح ممكن.

المطلب الثاني: أهمية البنك المركزي الإسلامي:

للبنك المركزي الإسلامي أهمية كبيرة وهذه الأهمية تكمن في :[1]

1) العمل على ضمان استقرار موارد المصارف الإسلامية المتأتية من الودائع:

وهذا يعني ضمان الموارد المتأتية من الودائع، والحفاظ على حقوق المودعين وأموالهم باتخاذ الإجراءات اللازمة لحمايتها التي تتمثل في:

✓ التامين على الودائع تحت الطلب: تشترك كل المصارف الإسلامية العاملة في الدولة في صندوق يسمى صندوق ضمان الودائع والدي تديره هيئة تامين الودائع لدى البنك المركزي الإسلامي.

✓ اقتطاع نسبة من الأرباح كمخصصات لمواجهة الخسائر التي قد تصيب ودائع المضاربة: يفرض البنك المركزي الإسلامي يعمل تحت إشرافه إنشاء صندوق لمواجهة مخاطر الاستثمار التي قد تصيب ودائع المضاربة، تتم تغذيته بنسبة من الأرباح السنوية الصافية للمصرف قبل توزيعها على المساهمين والمودعين.

2) استخدام أدوات الرقابة المصرفية البديلة عن سعر الفائدة: يمارس البنك المركزي الإسلامي أساليب بديلة عن سعر الفائدة التي تؤثر على نسب توزيع الأرباح في عملية المشاركة في الربح والخسارة، ويكون ذلك بالتأثير على نسب توزيع الأرباح على المودعين والمستثمرين في التمويل بالمضاربة مع المصارف الإسلامية، والتأثير على حصة الشريك في التمويل بالمشاركة ونسب توزيع الأرباح، والتأثير على هامش ربح المصارف الإسلامية في المرابحة وكذا العربون والقسط، والتأثير على قيمة الأقساط وهامش الربح في الإيجار التمويلي، والتأثير على القسط المسبق في استصناع المباني على بقية الأقساط وهامش الربح

[1] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، مرجع سابق، ص: من 263الى 276.

3) استعمال سياسة السقوف الائتمانية بصيغ التمويل الإسلامي كأداة كمية فردية أو نوعية للمجموع: استخدام سياسة السقوف الائتمانية والمطلوب تطبيقها من طرف المصارف الإسلامية كأداة نوعية، حيث يتوجب أن يكون للبنك المركزي سلطة توجيه وتنظيم عمليات استثمار المؤسسات المالية بهدف تخصيص الائتمان بما يتوافق والأهداف الإسلامية، حيث إن عليه إصدار التوجيهات بشان الأغراض التي يمنح التمويل فيها أو لا يمنح، وسقوف هذا التمويل والهوامش النقدية التي يتعين الاحتفاظ بها، ونسبة الضمان التي يجب الحصول عليها في هذا التمويل [1].

4) التعامل في السوق المفتوحة بالسندات الحكومية الإسلامية: هناك أنواع من السندات الحكومية التي يمكن للبنك المركزي الإسلامي ان يتعامل بها في السوق المفتوحة كأداة للسياسة النقدية، وكبديل للسندات العمومية التي يتعامل بها المصرف التقليدي، واهم هذه السندات:

✓ سندات السلم كبديل عن اذونات الخزينة أي سندات لأجل قصير ولتمويل العجز المؤقت في الخزينة العامة للدولة، بحيث تعتمد على إنتاج قومي في العالم الإسلامي، وعن طريق ترتيب إصدارات السلم الأول ثم السلم الموازي يمكن إيجاد سوق للعرض والطلب على هذه السندات[2].

✓ سندات الاستصناع كبديل عن سندات الخزينة : قد تحتاج الدولة إلى أموال على المدى المتوسط أو الطويل ولا يمكنها اللجوء إلى التمويل التضخمي لتعذر الحصول على أموال مباشرة من البنك المركزي الإسلامي، وفي هذه الحالة يمكننها إصدار سندات استصناع كبديل عن السندات العمومية المتوسطة و الطويلة الأجل .

✓ سندات الإقراض الحسن للحكومة: إن الاستخدام الوحيد الذي يسمح به للودائع تحت الطلب في المصارف الإسلامية وفي ظل تطبيق نسبة الاحتياطي الكامل هو الإقراض الحسن للحكومة

[1] صالح عبد الله كامل ، تقرير نمو القطاع المصرفي الإسلامي وآثاره على ساحة المال العالمية ، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 179 ، شوال ،1416ه ،فبراير 1996م ،ص: 48 .

[2] سامي حسن حمود ، صيغ التمويل الإسلامي ، بحث مقدم إلى ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر ، القاهرة ،1409ه ، 1988م .

وللأفراد، حيث أن الأول يأتي كمساهمة من هذه المصارف في تمويل النفقات العامة للدولة، وأما الثاني فمراعاة للدور الاجتماعي الذي يجب أن تقوم به.

5) مراقبة محافظ الأوراق المالية للبنوك الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامية: إن التزايد لتعامل المصارف في الأوراق المالية وتدخلها المباشر كطرف أساسي في أسواقها أضحى ميزة من مميزات العولمة، لذا من واجب البنك المركزي الإسلامي مراقبة هذا التعامل من طرف البنوك الإسلامية، سواء بإدارتها لمحافظ الأوراق المالية أو لصناديق الاستثمار فيها [1].

المطلب الثالث: القيام بوظيفة الملجأ الأخير للإقراض بالنسبة للمصارف الإسلامية

يمكن للبنك المركزي الإسلامي أن يمارس وظيفته كملجأ أخير للإقراض بالنسبة للمصارف الإسلامية، أو يقوم بإعادة تمويلها وفق ثلاث صيغ:

1) على أساس المضاربة مع إعطاء البنك المركزي ما يساوي عائد ودائع الاستثمار:

إذا وقع المصرف الإسلامي في عجز للسيولة فانه يمكنه اللجوء إلى البنك المركزي الإسلامي للحصول منه على التمويل المطلوب على أساس المشاركة في الربح أو الخسارة، أي أن تعامل تلك الأموال مثل ودائع المضاربة الموجودة لدى المصرف، ويحتسب هذا العائد بنفس الطريقة التي تحتسب بها الودائع الأخرى على أن يكون ضمن حدود وقيود متفق عليها، في حالة حدوث أزمة يمكن للبنك المركزي تجاوز تلك الحدود مع توقيع جزاءات وتحذيرات مناسبة، وتنفيذ برنامج تصحيحي ملائم[2] ،وتفاديا للاستخدام السيء لتلك الأموال يقوم البنك المركزي الإسلامي بإيداع جزء من الأموال لدى البنوك على شكل ودائع مضاربة .

[1] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، مرجع سابق، ص: 276.
[2] محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل، مرجع سابق، ص: 268.

2) على أساس القرض الحسن بالنسبة للمصارف الإسلامية التي تلتزم بإقراض الحكومة في حالة الاختيار:

الإقراض الحسن للحكومة قد يكون اختياريا مقابل سندات خزينة حكومية، وقد يكون إجباريا بنفس المقابل إذا لم تكفي موارد الدولة لتغطية نفقاتها من الطريقة الاختيارية لشراء سندات الإقراض الحسن أو السندات الحكومية، وعليه فان البنك المركزي الإسلامي لا يلتزم بمنح قروض حسنة إلا لتلك المصارف التي تلتزم هي أيضا بإقراض الحكومة عند الاختيار، وذلك بموجب الاتفاق بينهما .

3) على أساس الربط بين المصارف الإسلامية صاحبة الفائض وصاحبة العجز أي العمل كوسيط بعمولة:

يمكن أن تحل المصارف الإسلامية مشكلة احتياجها للسيولة خاصة في الأجل القصير، من خلال تبادل السيولة فيما بينها على أساس الإقراض الحسن أو على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وحتى يؤدي البنك المركزي دوره كملجأ أخير للإقراض فان بإمكانه إدارة هذا النظام بحيث يربط بين المصارف صاحبة الفائض وصاحبة العجز، أن يعمل بينها كوسيط مقابل عمولة[1] .

[1] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية،مرجع سابق ،ص: 268 .

خلاصة الفصل :

يمكن للجزائر أن تكون رائدة في مجال الصيرفة الإسلامية ، وذلك بتهيئة المناخ الملائم لعملها، ولتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تنظيم مختلف القطاعات، يجب تفعيل مختلف الآليات والسبل التي تطورها، ومن أهم هذه الآليات: المتطلبات البشرية التي تعني بتأهيل كوادر العاملين فيها ووضع ثقة الجمهور فيها، والمتطلبات التنظيمية التي تعني بوضع القوانين والتشريعات وفق المعاملات الإسلامية، والمتطلبات المؤسساتية التي تعني بإنشاء سوق مالي إسلامي، وإمكانية إنشاء بنك مركزي إسلامي الذي يختلف غن البنك المركزي الإسلامي في معاملاته، فهذا الأخير يطبق مختلف الوظائف تناسبا مع المعاملات الإسلامية .

خاتـمـة

الخاتمة

على الرغم من حداثة تجربة المصارف السلامية مقارنة بالتاريخ الطويل لنظيرتها التقليدية، تمكنت المصارف الإسلامية من تحقيق نجاحات واضحة على الصعيدين الاقليمي و العالمي من خلال تنامي عدد هذه البنوك و اتساع انتشارها الجغرافي. حيث المصارف الإسلامية اليوم من أبرز التطورات التي يشهدها القطاع المالي والمصرفي عموما في كافة أنحاء العالم، لاسيما في ظل الأزمة المالية العالمية التي شهدها الاقتصاد العالمي الفترة الماضية، ويتفاوت الاهتمام بالمصارف الإسلامية من قبل الأفراد والمؤسسات والدول بين التبني التام للعمل المصرفي الإسلامي وبين الرغبة في الكشف عن ماهية المصارف الإسلامية وآلية عملها واختلافها عن المصارف التقليدية وأسباب تميزها عنها، وهذا بدوره أدى إلى أن تسعى المصارف التقليدية للتحول جزئيا أو كليا نحو المصرفية الإسلامية محاولة بذلك جذب شريحة جديدة من العملاء أو المحافظة على العملاء الحاليين لديها أو كلا الأمرين معا، وبهذا أصبح لزاما على كافة المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية أن تسعى نحو التميز في أدائها لاسيما في مجال استقطاب الموارد المالية وتوظيفها.

وعليه تعتبر الصيرفة الإسلامية من أبرز التطورات البارزة التي يشهدها النظام المصرفي الجزائري عموما وذلك من خلال الاهتمام الخاص بتوفير الكيفية المثلى لتقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية وما تستلزمه من قوانين ولوائح ونظم تشريعية، بما يكفل نجاح الصيرفة الإسلامية مع مراعاة الخصوصية المحلية للمجتمع االجزائري، وبالتالي فإنه يمكن للجزائر الاستفادة من التجارب العملية في التحول للمصرفية الإسلامية .

أولا: اختبار الفرضيات:

1.**الفرضية الأولى:** إن وجود وعي كاف لدى المصارف التقليدية في الجزائر بأهمية الاستفادة من المنتجات المالية الإسلامية بإمكانه أن يعزز مكانة الصيرفة الإسلامية في القطاع المصرفي الجزائري، توصلنا إلى صحة هذه الفرضية فهناك وعي كاف لدى المصارف التقليدية الجزائرية

للاستفادة من المنتجات المالية الإسلامية رغم نقص في تكوين العاملين لديها في مجال الصيرفة الإسلامية ففي فترة وجيزة هناك عدد كبير من المصارف التقليدية فتحت بها شبابك أو نوافذ للمعاملات المصرفية الاسلامية.

2. **الفرضية الثانية:**ان فتح النوافذ والشبابيك الإسلامية في المصارف التقليدية يعد أهم آلية لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر. توصلنا إلى صحة هذه الفرضية لأنها تمنحه وتمتعه بدرجة مرتفعة من الأمان، وذلك فيما لو تعرضت التجربة لأي خسارة، فإن ضررها سيكون محصورا في مجال تنفيذ التجربة، ولن يتأثر المصرف الرئيسي وسائر فروعه الأخرى بهذه الخسارة مقارنة بتأثيرها فيما لو حدثت أثناء تحول المصرف الرئيسي مع جميع فروعه في آن واحد، كما تمكن ادارة المصرف من اكتساب الخبرة اللازمة في مجال التحول، والكفيلة بتقليل عدد الأخطاء والمشاكل التي قد يقع فيها المصرف مستقبلا.

3.الفرضية الثالثة: إن نجاح الصيرفة الاسلامية في الجزائر مرهون بمدى طلب وإقبال العملاء على المنتجات المالية الإسلامية بالبنوك التجارية، توصلنا إلى صحة هذه الفرضية نظرا لوجود إقبال كبير واستفسارات متعددة من طرف العملاء على المنتجات المالية الإسلامية في المصارف التقليدية، وهذا راجع إلى رغبتهم في التعامل بهذه الصيغ لما تقدمه من مزايا وعروض.

ثانيا: نتائج الدراسة:

يمكن تلخيص نتائج الدراسة في النقاط التالية:

1- اعتمدت الجزائر الصيرفة الاسلامية بسبب سوء ادارة البلاد وكثرة اخطائها، وهذا ما جعل من الصيرفة الاسلامية احسن بديل لتوفر خدمات ومنتجات تلبي احتياجات ومتطلبات الزبائن والمتعاملين.

2- يعتبر قرار فتح المجال امام المصارف العمومية من اجل التحول الى مصارف اسلامية قرارا متأخرا لان تجربة الصيرفة الاسلامية في الجزائر تعود الى بداية التسعينيات.

3- إن إقامة أو فتح نوافذ إسلامية على مستوى البنوك التقليدية، فكرة سديدة تساهم في نشر ثقافة الصيرفة الإسلامية، وعامل مهم لجذب الأفراد من خلال إقبالهم نحو هذه النوافذ لاستثمار مدخراتهم وتعظيم عوائدهم المالية

4- يجسد المصرف الإسلامي في الجزائر في علاقته ببنك الجزائر المركزي بعض الإشكالات التي يعاني منها مصرف إسلامي يعمل في ظل رقابة بنك مركزي تقليدي، مثل تطبيق نسبة الاحتياطي القانوني، أو تعامل الأخير مع الأول كملجأ أخير للاقتراض، أو في كيفية حساب بعض المعدلات التي تدخل ضمن القواعد الحذرة.

5- إن قيام بنك مركزي إسلامي، لن يتأتى إلا في ظل نظام مصرفي إسلامي .

6- إن نجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر مرهونة بالأخذ بعين الاعتبار للمتطلبات التنظيمية للعملية، وأهمها التدرج في التطبيق إضافة إلى متطلباتها البشرية والمؤسساتية.

7- ثالثا: مقترحات الدراسة:

من خلال ما سبق، يمكن تقديم جملة من التوصيات التي يمكن أن تساعد السلطة النقدية في الجزائر على تطوير آليات الصيرفة الإسلامية، نذكر أهمها:

1- الحرص التام على عمل النوافذ الإسلامية، وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وعدم اختلاط أموالها وأرباحها مع أموال المصرف الربوي.

2- لا بد من توفر الإرادة السياسية التي تدعم هذا التوجه نحو العمل بالمنتجات ومختلف صيغ التمويل الإسلامية المختلفة.

3- على المصارف الإسلامية أن تهتم بالأبحاث والدراسات وان تطلب ذلك إنشاء خلايا بحثية داخل كل مصرف منها، وذلك لمسايرة التطورات الهائلة والسريعة التي يشهدها القطاع المصرفي عبر العالم، سواء في التكنولوجيا المتطورة لأداء الخدمات، أو في النظريات الحديثة

لتسيير المصارف، وذلك بعد ملاءمتها مع أحكام الشريعة الإسلامية وبالتنسيق في العمل مع الهيئات الشرعية لهذه البنوك.

4- توسيع قنوات الحوار بين المسؤولين عن المصارف مثل عقد الملتقيات وإقامة الندوات المحلية والدولية، لإزالة الغموض وتوضيح المفاهيم الخاصة والمميزة لعمل المصارف الإسلامية.

5- ان نجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر مرهون بمدى الاستفادة من التجارب العملية في التحول للصيرفة الإسلامية من خلال ما يلي:

- العمل على تعديل القوانين والتشريعات الخاصة بالسماح لإنشاء وتأسيس مصارف إسلامية جديدة، بحيث تكون نموذجا مثاليا للعمل المصرفي الإسلامي.
- ضرورة منح المصارف التقليدية العاملة القدرة على التحول للمصرفية الإسلامية من خلال أشكال التحول المتعددة، وبما يتلاءم مع خصوصية المجتمع الجزائري.
- الاستفادة من الدعم الذي تقدمه مؤسسات البنية التحتية الداعمة للصناعة المصرفية الإسلامية وخاصة المعايير التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .
- إمكانية الاستفادة من تجربة البنك العربي الإسلامي الدولي من خلال السماح للمصارف التقليدية العاملة في ليبيا بإنشاء وتأسيس مصارف إسلامية مستقلة.
- العمل على تدريب العاملين في المصارف التقليدية وتثقيفهم في مجال أسس وقواعد الصيرفة الإسلامية، وأوجه تشابهها واختلافها عن المصرفية التقليدية.
- توعية الجمهور بمزايا وأهمية المصارف الإسلامية وحثه على ضرورة التحول نحو العمل المصرفي الإسلامي من خلال كافة السبل المتاحة.

رابعا: أفاق الدراسة:

لاشك أن هناك العديد من الجوانب التي لم تستوفها الدراسة، وهي جوانب ينبغي الاهتمام بها في مجال واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر واليات تطويرها، والتي نرى أنها تشكل مواضيع بحث مستقبلية نذكر منها ما يلي:

1- استراتيجيات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

2- إمكانية تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية تحويلا كليا.

3- تقييم دور المصارف الإسلامية وآفاقها في الجزائر.

قائمة

المراجـع

قائمة المراجع:

أولا/ الكتب:

1. بوجلال محمد، البنوك الإسلامية مفهومها ، نشأتها ، تطورها ، نشاطها ، مع دراسة على مصرف إسلامي، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب سنة 1990.

2. جودة عبد الخالق، كريمة كريم، محاضرات في النقود والبنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992م.

3. درويش صديق جستنية وآخرون، تطبيق القوانين المستمدة من الشريعة الإسلامية على الأعمال المصرفية، الطبعة الأولى ، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، 1419هـ، 1998م.

4. الرهوان محمد حافظ عبده ، النقود والبنوك والأسواق المالية، بدون دار نشر، 2000م.

5. الزرقا مصطفى أحمد ، عقد الإستصناع ومدى أهميته في الإستثمارات الإسلامية المعاصرة، البنك الإسلامي للتنمية ، جدة ، 1999 .

6. ناصر سليمان، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مكتبة الريام ، الجزائر ، 2006.

7. سويلم محمد، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية ، دار الطباعة الحديثة ، القاهرة، 1987.

8. شابرا محمد عمر ، نحو نظام نقدي عادل،ترجمة سيد محمد سكر، سلسلة إسلامية المعرفة رقم 3 ، الطبعة الثالثة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي (مكتب القاهرة)، القاهرة.

9. الشعراوي عابد فضل ، " المصارف الإسلامية" دراسة علمية فقهية للممارسات العلمية ،الدار الجامعية للطباعة والنشر ،الطبعة الثانية، 1427هـ -2007م.

10. الشواربي عبد الحميد محمد ، "إدارة المخاطر الائتمانية"، منشأة المصارف ، الإسكندرية ،2002.

11. طايل مصطفى كمال السيد ، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية ، مطابع غباشي ، طنطا ، مصر ، 1999.

12. العطيات يزن خلف سالم ، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ، الطبعة الأولى ، دار النفائس ، عمان ، 2009.

13. عمارة جمال، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر 1996.

14. الغربي عبد الحميد عبد الفتاح، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، كلية التجارة، جامعة المنصورة، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الطبعة الأولى، 1425هـ-2004م.

15. الكفراوي عوف محمود ، البنوك الإسلامية، النقود والبنوك في النظام الإسلامي، الطبعة الثالثة، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 1998م.

16. المالكي عبد الله عبد المجيد، الموسوعة في تاريخ الجهاز المصرفي الأردني، المجلد7، (البنك الإسلامي الأردني)، بدون دار النشر، 1996م.

17. الهيتي عبد الرزاق رحيم جدي ، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى ، دار اسامة للنشر والتوزيع،الأردن-عمان،1998م.

18. الوادي محمود حسين، سمحان حسين محمد ، المصارف الإسلامية وأسس نظرية وتطبيقات العملية ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ، 2007 .

19. يوسف كمال محمد ، فقه الاقتصاد النقدي ، ط1 ، دار الصابوني ، دار الهداية، بدون مكان، 1414هـ ، 1993م.

ثانيا/ الرسائل العلمية:

20. أنبال فوزي ، الصيرفة الإسلامية وإمكانيات إدماجها في النظام البنكي الجزائري ، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, جامعة البليدة 2، الجزائر، 2015.

21. بودراجي رحاب ، ميطالي مريم ، البنوك الإسلامية أساليب التمويل فيها وتجاربها، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير ، العلوم الاقتصادية ،تخصص نقود بنوك ومالية، 2006-2007.

22. ناصر سليمان، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، 2004-2005.

23. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية ، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة ، القاهرة ، 2006.

24. مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2011-2012.

25. حليتيم سميرة, آفاق فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية الجزائرية, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير, تخصص إدارة مالية, جامعة محمد بوضياف, المسيلة, 2018/2017.

26. بن ناصر دليلة, دور الصيغ المصرفية الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في المالية والمحاسبة, تخصص مالية وبنوك, جامعة محمد بوضياف, المسيلة, 2018/2017.

27. عزري زكرياء, بوقرة زبير, واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وآليات تطويرها, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم التجارية, تخصص مالية وتجارة دولية, جامعة محمد بوضياف, المسيلة, 2018/2017.

28. بوحفص إسماعيل, بوقرة بشرى, إستراتيجية التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية, جامعة محمد بوضياف, المسيلة, 2019/2018.

ثالثا/ المجلات والمنشورات:

29. أبو غدة عبد الستار، المصرفية الإسلامية خصائصها وآليات تطويرها، بحث مقدم إلى المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، المنعقد بدمشق ، سوريا ، أيام 13-14 مارس 2006.

30. بخيت حسان و لخديمي عبد الحميد ، قراءة تاريخية في تطور العمل بالصيرفة الإسلامية في دول المغرب العربي ، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية ، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية ، العدد11 ، جامعة الشلف ، الجزائر ، جانفي2014.

31. بعزيز سعيد ، مخلوفي طارق ، ورقة ملتقى بعنوان : تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالوادي، جامعة الشهيد حمة لخضر ، أيام 6-7 ديسمبر 2017، الجزائر.

32. بلعباس عبد الرزاق ، صفحات من تاريخ الصيرفة الإسلامية: مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي بالجزائر في أواخر عشرينيات القرن الماضي، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ،جدة ،المجلد 19عدد02 ،2013.

33. بن يحي حيدر ، اعتبارات السياسة النقدية عند تطبيق العمل المصرفي الإسلامي في بيئة تقليدية، بحث مقدم الى ملتقى التجربة الماليزية في العمل المصرفي الإسلامي، الكويت 1996م .

34. بوزيان محمد، بن منصور نجيم ، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر موقعها في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية، مجلة الاقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة المدية، العدد 03، جانفي 2015.

35. حافظ عمر زهير ، رأي في مسالة النظام المزدوج في الأعمال البنكية ، مجلة الأموال ، جدة العدد الأول ، 1996 .

36. خالدي خديجة ، زهية موساوي ، التمويل الإسلامي للمشاريع الاقتصادية فرص وتحديات ، مجلة الباحث ،العدد 4 ، 2004 ، جامعة ورقلة .

37. خان محسن و ميراخور عباس ، الإدارة النقدية في إقتصاد إسلامي ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي،المجلد14، 1422هـ، 2002م.

38. درويش مروان جمعة ، المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية ، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الخامس لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ، المنعقد بجامعة الزرقاء الأهلية ، الأردن ، أيام 27- 29 تشرين الثاني 2006.

39. رمضاني لعلا ، تحديات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية-حالة الجزائر- مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد01، العدد2، جامعة الأغواط، الجزائر، ديسمبر 2017.

40. سامي حسن حمود ، صيغ التمويل الإسلامي ، بحث مقدم إلى ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر ، القاهرة ،1409هـ ، 1988م.

41. سحنون محمود ، زنكري ميلود ، مبررات وآليات انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي ، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني ، حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة ، المنظم بجامعة ورقلة ، الجزائر ، أيام 11-12 مارس 2008.

42. شحاتة حسين حسن ، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية ، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 240 ، ربيع الأول 1422هـ يونيو، 2001.

43. الشريف فهد ، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي ، أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي ، جامعة أم القرى بمكة المكرمة ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، محرم 1424هـ .

44. صالح مفتاح ، معارفي فريدة ، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 34-35 ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، مارس 2014.

45. ع شريفة ، جريدة المساء، يومية وطنية إخبارية، الجزائر العدد6462، 55 افريل2018.

46. عبدلي حبيبة، عبدلي وفاء، عبد لي هالة ،الصيرفة الإسلامية في الجزائر "واقع وتحديات"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة ،المجلد 07، العدد 02، جوان 2020.

47. فؤاد أحمد أمين، البنوك الإسلامية والرقابة عليها، مجلة البنوك الإسلامية، العدد41، رجب1405هـ، افريل1985م.

48. قوص عبد المنعم ، الانتشار المصرفي الإسلامي في العالم الدوافع والأفاق ،مجلة إتحاد المصارف العربية ، لبنان ، العدد 298 ، سبتمبر 2005.

49. كامل صالح عبد الله ، تقرير نمو القطاع المصرفي الإسلامي وآثاره على ساحة المال العالمية ، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 179 ، شوال ،1416هـ ،فبراير 1996م.

50. متولي سمير مصطفى، فروع المعاملات المصرفية مالها وما عليها، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، العدد 34 فيفري 1984.

51. المرطان سعيد سعد ، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل نجاح ، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية، 20-21 مارس 2010.

52. مهني محمد جعفر ، نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، معهد العلوم التجارية، المركز الجامعي غليزان، العدد 12، 2017.

رابعا/ المواقع الإلكترونية:

1. https://www.echorouk.online .9:15 – 2021 اطلع عليه بتاريخ 24 أفريل
2. https://www.echorouk.online.16:22 – 2021 اطلع عليه بتاريخ 25 أفريل
3. Www.radio.algerie.dz.21:22 – 2021 اطلع عليه بتاريخ 23 أفريل

فهرس

المحتويات

فهرس المحتويات	رقم الصفحة
شكر وتقدير	
إهداء	
مقدمة	أ
الفصل الأول : الاطار النظري للصيرفة الاسلامية وواقعها في الجزائر	
تمهيد	2
المبحث الأول: الإطار النظري للمصارف الإسلامية:	3
المطلب الأول: نشأة وتعريف المصارف الإسلامية	3
المطلب الثاني: خصائص وأهداف المصارف الإسلامية	7
المطلب الثالث: صيغ التمويل المعتمدة من قبل المصارف الإسلامية	10
المبحث الثاني: مراحل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر و التحديات التي تواجهها.	15
المطلب الأول: نشأة و ظهور الصيرفة الإسلامية في الجزائر .	15
المطلب الثاني: مراحل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر .	17
المطلب الثالث: التحديات التي تواجهها الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	21
المبحث الثالث: ضوابط ومقومات نجاح إقامة النوافذ والفروع الإسلامية في الجزائر:	24
المطلب الأول: مفهوم ونشأة النوافذ الإسلامية.	24
المطلب الثاني: تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي بفتح نوافذ إسلامية.	26
المطلب الثالث: تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي بفتح فروع إسلامية.	29
خلاصة الفصل:	32
الفصل الثاني: آليات وسبل تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر	
تمهيد	34
المبحث الأول: المتطلبات التنظيمية والبشرية والمؤسساتية.	35
المطلب الأول: المتطلبات التنظيمية	35
المطلب الثاني: المتطلبات البشرية	36
المطلب الثالث: المتطلبات المؤسساتية.	38

المبحث الثاني: إعادة النظر في العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية في الجزائر	40
المطلب الأول: تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني وجعلها مساوية لنسبة الودائع الجارية ونسبة من ودائع الاستثمار:	40
المطلب الثاني: وضع نسبة ملائمة للسيولة لدى المصارف الإسلامية على أساس اختلاف طبيعة الأصول:	42
المطلب الثالث: ممارسة البنك المركزي لوظيفة الملجأ الأخير للإقراض بالنسبة للمصارف الإسلامية:	45
المبحث الثالث: إمكانية إنشاء بنك مركزي إسلامي	47
المطلب الأول: مفهوم البنك المركزي الإسلامي وخصائصه.	47
المطلب الثاني: أهمية البنك المركزي الإسلامي.	48
المطلب الثالث: القيام بوظيفة الملجأ الأخير للإقراض بالنسبة للمصارف الإسلامية.	51
خلاصة الفصل	53
خاتمة	55
قائمة المراجع	
فهرس المحتويات	
الملخص	

الملخص

الملخص :

قامت الحكومة الجزائرية مؤخرا بتفعيل فتح النوافذ والشبابيك الإسلامية, التي من شانها تشجيع نشاط القطاع المصرفي الإسلامي في الجزائر من خلال السماح للبنوك التقليدية الربوية سواء كانت عمومية أو خاصة بتقديم منتجات تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية . وقد كان السبب وراء هذا إلى الحاجة الماسة للقطاع المصرفي إلى سيولة اكبر من اجل تمويل العجز الذي تعاني منه الجزائر وتلبية رغبة المتعاملين والجمهور الإسلامي. لذلك قمنا من خلال هذه الدراسة بالبحث عن أهم الآليات والسبل واقتراح حلول التي من شانها ان تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر, مع التعقيب على الجوانب النظرية الخاصة بالمصارف الإسلامية والتحول الجزئي من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية .

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية ، مصارف تقليدية ، آليات تطوير، الجزائر.

Abstract :

Newly, the Algerian government activated the opening of Islamic windows and windows, which would encourage the activity of the Islamic banking sector in Algeria by allowing traditional usurious banks, whether public or private, to provide products that comply with the principles of Islamic Sharia. The reason behind this was the urgent need of the banking sector for greater liquidity in order to finance the deficit that Algeria suffers from and to meet the desire of dealers and the Islamic public. Therefore, through this study, we searched for the most important mechanisms and ways and proposed solutions that would develop Islamic banking in Algeria, with commenting on the theoretical aspects of Islamic banks and the partial transformation from traditional banking to Islamic banking.

Keywords: Islamic banking, traditional banks, development mechanisms, Algeria

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Mohamed Boudiaf a M'sila

Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion

Département: .....

ة محمد بوضياف بالمسيلة

العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

م: .....

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة)*: دلخام العمال المولود(ة) بتاريخ: 1993/09/27 ب: المسيلة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم 200324432 الصادرة بتاريخ: 2016.4.24 عن: ولاية متعدد

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي خلال السنة الجامعية: 2021/2022

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان**: واقع الصيرفة الإسلامية و آليات تطويرها

دراسة حالة الجزائر

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2021/6/20

التوقيع و البصمة

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Mohamed Boudiaf a M'sila

Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion

Département: .....

ة محمد بوضياف بالمسيلة

العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

م: .....

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة) *: سوفرة باسمينة المولود(ة) بتاريخ: 22/06/1996 ب: عين الحجل

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 233445 الصادرة بتاريخ: 22/06/2014 عن: عين الحجل

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي خلال السنة الجامعية: 2020/2021

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان**: واقع الصيرفة الاسلامية وآليات تطويرها دراسة حالة الجزائر

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 20/06/2021

التوقيع و البصمة

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد .

تم بحمد الله